عنصران من الشرطة العسكرية البريطانية
يفحصان بندقية هجومية من طراز AKM
Photo AP/Kryeziu Visar ©

٣

الكشف عن المصدر
تعقّب الأسلحة أثناء النزاعات وبعد انتهائها

مقدّمة

الأسلحة هي عبارة عن أدلّة. فمعظمها تحمل علامات من شأنها، إذا ما اقترنت بخصائصها الهيكلية، تمييزها عن غيرها من الأسلحة. وإذا كان بالإمكان تمييز السلاح عن غيره من الأسلحة، يمكن عندها تتبّع تاريخ ملكيته وتحديد نقطة تحوّله إلى سلاح غير مشروع. يمكن لتعقّب الأسلحة أن يساعد على الكشف عن قنوات العرض والإمداد غير المشروعة وتوفير بالتالي قاعدة متينة يمكن على أساسها تعطيل هذه التجارة وملاحقة المتورّطين فيها.

لقد أدرك المجتمع الدولي خلال السنوات الأخيرة أهمية الدور الذي يمكن لتعقّب الأسلحة أن يلعبه في دعم الجهود الرامية إلى تتبّع الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة وإساءة استخدامها، وبالتالي التصدي لهذه الظاهرة. أمّا في الوقت الحالي، فهو لا يزال يشكّل بصورة رئيسية أداة لإنفاذ القوانين، إذ أن إمكانية تطبيقه على حالات النزاع وما بعده لا تزال غير مفهومة تماماً.

يتناول هذا الفصل عملية تعقب الأسلحة والإمكانيات التي تعد بها هذه العملية في حالات النزاع وما بعده. وهو مصمّم كدليل عملي لتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها في حالات النزاع وما بعده. من أبرز الاستنتاجات التي يخلص إليها هذا الفصل:

- خلال الفترة الممتدة بين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٨، أنفق المجتمع الدولي ٢.٣ مليار دولار أميركي على عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وغيرها من المبادرات الرامية إلى التصدّي لمشكلة انتشار الأسلحة الصغيرة غير المشروعة؛
- ما من دليل يشير إلى أن أياً من الأسلحة الثلاث مائة ألف والثلاثين المسجّلة خلال هذه المبادرات قد خضعت لتحليل شامل من أجل تحديد نوعها ومصدرها؛
- يتسم حوالي ٧٥ في المائة من سجلّات جمع الأسلحة التابعة للأمم المتحدة وغيرها من الوكالات والتي تمّ استعراضها من أجل هذا الفصل بالغموض الشديد فلا تسمح بتعقّب الأسلحة؛
- قلّة من الدول تسم وارداتها من الأسلحة العسكرية بطريقة تسمح لغير الخبراء بتحديد الجهة المصنّعة؛
- على الرغم من الالتزام القانوني بوسم الأسلحة بموجب بروتوكول الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة النارية، قلة من الدول الـ٧٤ الأطراف فيه تلتزم بذلك.

يخلص هذا الفصل بشكل رئيسي إلى أنه على الرغم من مرور أكثر من عقد على الاهتمام بعملية تحديد الأسلحة الصغيرة وتعقبها، لا بدّ للمجتمع الدولي من استخدام هذه الأدوات المهمة بشكل أكبر في حالات النزاع وما بعده.

تولي المنظمات ذات الولايات المتعلقة بحفظ السلام أو نزع الأسلحة في حالات ما بعد النزاع، مثل الأمم المتحدة، اهتماماً ضئيلاً برصد الأسلحة وتسجيلها وتعقبها. وعلى صعيد أعم، لم يتنبّه المجتمع الدولي بعد، إلاّ بشكل محدود، إلى أهمية تعقّب الأسلحة، كما أنه لم يفكّر ملياً بسبل تحسين التعاون الدولي في ما يتصل بطلبات التعقّب.

يجدر بالجهود المبذولة لمكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أن تقوم على أدلّة دامغة على الإتجار غير المشروع وديناميّاته الخاصة. غالباً ما يمكن للأسلحة نفسها أن توفّر هذا النوع من

الأدلة – وذلك فقط في حال عمدت المنظمات على تسجيل كامل المعلومات المتصلة بالأسلحة وتعاونت الدول والكيانات التجارية تعاوناً كاملاً مع طلبات التعقّب.

المنافع التي قد تنتج عن التعقّب

في العام ٢٠٠٣، لاحظ فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبريا وجود عدد كبير من البنادق الهجومية الصربية الصنع وإنتاج شركة زاستافا من طراز M٧٠ بين أيدي مختلف الفصائل المتحاربة في كافة أنحاء ليبريا، بما في ذلك الفصائل الحكومية الموالية آنذاك للرئيس تشارلز تايلور والمقاتلين المتمرّدين المنتمين لجبهة الليبريين المتحدين من أجل المصالحة والديمقراطية (مجلس الأمن، ٢٠٠٣–أ، الفقرات ٧٣–٧١).[١]

لقد سجّل فريق الخبراء الأرقام التسلسلية لبعض الأسلحة ورفعها إلى وزارة الدفاع الصربية في بلغراد. أكّدت السلطات الصربية أن كافة الأرقام التسلسلية المقدّمة من جانب فريق الخبراء تعود إلى أسلحة مصنعة (وبالتالي منقولة) إمّا بعد أو مباشرة قبل حظر توريد الأسلحة الذي فرضته الأمم المتحدة على ليبريا في آذار/مارس ٢٠٠١.[٢]

وذكرت السلطات الصربية أن الأرقام التسلسلية التي تمّ تسجيلها إنما تتطابق مع شحنة تمّ إرسالها إلى نيجيريا بوساطة شركة تيمكس Temex الكائن مقرّها في بلغراد. وكانت التحقيقات السابقة التي قام بها فريق الخبراء قد كشفت أن الشحنة إلى نيجيريا المعلن عنها من قبل شركة تيمكس قد تمّت بموجب شهادة مستخدم نهائي مزورة وأن الأسلحة لم تُسلّم إلى نيجيريا، وإنما تمّ توريدها بشكل مباشر إلى القوات التابعة لتشارلز تايلور، بما يخالف حظر توريد الأسلحة المفروض من الأمم المتحدة (مجلس الأمن، ٢٠٠٢، الفقرات ٨٢–٦٤؛ ٢٠٠٣–أ، الفقرات ٧٠–٦٩).[٣]

وردّاً على النتائج التي توصّل إليها فريق الخبراء، أبلغت الحكومة الصربية في نيسان/أبريل ٢٠٠٣ أنها قد ألغت كافة رخص الإتجار بالأسلحة والمعدات العسكرية المقدّمة إلى شركة تيمكس، وأمرت مختلف مصنّعي المعدات العسكرية بوقف تعاونهم مع الشركة (مجلس الأمن، ٢٠٠٣–ب، الفقرة ٩٤).

إن تمكّن فريق الخبراء من تحديد البنادق الهجومية من الطراز M٧٠ من خلال سماتها، وتعقّب مصدرها وصولاً إلى المصنّع، قد وفّر أدلّة حيوية للتحقيق. فقد تمّ تحديد وجود صلة مباشرة بين الأسلحة المنتشرة بين أيدي الفصائل المتقاتلة والشركة التي قامت بتصنيعها وقنوات الإمداد غير المشروعة التي أوصلتها إلى ليبريا.

يدعم تعقب الأسلحة إلى حدّ كبير الجهود الرامية إلى مكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة نظراً إلى قدرته على تقديم أدلة دامغة على تورّط مختلف الأطراف في أنشطة غير شرعية. فعمل فريق الخبراء المعني بليبريا هو مثال حيّ على تعقب الأسلحة، ولكنه يظلّ مجرّد حالة نجاح معزولة ونادرة. إن تعقّب الأسلحة، كما هو مبيّن في الأقسام التالية، ليس دائماً بالمهمّة الصعبة، غير أنه يستلزم المزيد من الاهتمام من جانب المجتمع الدولي.

المبادئ الأساسية لتعقب الأسلحة

يُعرّف تعقب الأسلحة على أنه

> التعقّب المنهجي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة التي يتمّ العثور أو الاستيلاء عليها على أراضي دولة معينة منذ نقطة تصنيعها أو نقطة استيرادها من خلال خطوط الإمداد وصولاً إلى نقطة تحوّلها إلى أسلحة غير مشروعة. (الجمعية العامة للأمم المتحدة، ٢٠٠٥–أ، الفقرة ٥)

تقضي الخطوة الأولى في أي عملية تعقب للأسلحة بتحديد السلاح موضوع البحث فقط على أساس مواصفاته

المادية وعلاماته وسماته. ثم تأتي الخطوة الثاني التي تقضي بتعقب التغيرات التي طرأت على ملكية السلاح من خلال السجلات المستندية المتوفرة، وذلك بالتعاون مع الدول التي قامت بتصنيع الأسلحة واستيرادها. أمّا الهدف الأخير من عملية تعقب الأسلحة، والذي غالباً ما يكون بعيد المنال، فهو تحديد النقطة ضمن سلسلة تناقل الأسلحة التي يدخل فيها السلاح القانوني (عادةً) السوق غير المشروعة. هذه الدعائم الثلاث، الوسم وحفظ السجلات والتعاون، ضرورية لنجاح عملية التعقب.

الوسم: لا يمكن تحديد الأسلحة غير الموسومة وتمييزها عن غيرها من الأسلحة. فعلى الرغم من أن طريقة تصميم السلاح قد تمكّن الأطراف المعنيّة من تحديد الجهة المصنّعة، غالباً ما تكون العلامات والسمات التي تشير إلى الجهة المصنعة وبلد الصنع ضرورية. في كافة الأحوال، يسمح وجود الرقم التسلسلي الفريد بتمييز سلاح ما عن مئات أو آلاف الأسلحة الأخرى التي يمكن أن تكون قد أُنتجت في مصنع معيّن. بالإضافة إلى ذلك، عندما تسم البلدان الأسلحة التي تستوردها، يزيد احتمال نجاح جهود عملية التعقّب إلى حدّ كبير.

حفظ السجلّات: يجب تسجيل العناصر الرئيسية في تاريخ تناقل أي سلاح – خاصة التغييرات في الملكية – للتمكين من تعقّبه. يجدر بالسجلّات أن تكون دقيقة وشاملة وقابلة للاسترجاع للسماح للمحققين بتعقّب تاريخ السلاح. تشمل المعلومات الرئيسية نوع السلاح وطرازه ورقمه التسلسلي والجهة التي تمّ نقله إليها.

لا يمكن تحديد الأسلحة غير الموسومة وتمييزها عن غيرها من الأسلحة

التعاون في مجال التعقّب: حتى في حال استيفاء شرطي الوسم وحفظ السجلّات، سرعان ما تصطدم جهود تعقب الأسلحة بحائط مسدود في حال لم تتعاون بلدان الصنع أو الاستيراد – أو الكيانات التجارية ضمن تلك البلدان – مع طلبات التعقب. فبعد تحديد السلاح وتمييزه عن غيره من الأسلحة، غالباً ما يتوجه المحقق إلى بلدان الصنع والاستيراد طلباً للمساعدة في عملية التعقب. كما قد يتصل المحققون أحياناً مباشرة بالشركات التجارية. ثم يتتبعون سلسلة حفظ السجلات – وصولاً عند الإمكان إلى نقطة تحوّل السلاح إلى الدائرة غير المشروعة.

إن كلاً من الصك الدولي للتعقب[٤]، الذي تمّ اعتماده من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (الجمعية العامة للأمم المتحدة، ٢٠٠٥–أ؛ ٢٠٠٥–ب)، والبيان الختامي للاجتماع الأول للنظر في تنفيذ الصك الدولي للتعقب يؤكّدان على الطبيعة الأساسية لهذه الدعائم الثلاث لتعقب الأسلحة والتعزيز المتبادل في ما بينها (الجمعية العامة للأمم المتحدة، ٢٠٠٨، المرفق، الفقرة ٩(أ)).[٥] كما يلاحظان أن تعقب الأسلحة "قد يكون مطلوباً "في سياق كافة أشكال الجريمة وحالات الصراعات" (الجمعية العامة للأمم المتحدة، ٢٠٠٥–أ، الديباجة الفقرة ٢).[٦] غالباً ما يقوم موظفو إنفاذ القوانين بتعقب الأسلحة الصغيرة أثناء إجرائهم التحقيقات الجنائية. أمّا تعقب الأسلحة في حالات النزاع، فهو نادر ومحصور في غالبية الأحيان بأنشطة بعض مجموعات الرصد المعنية بعمليات الحظر المفروضة من الأمم المتحدة وعدد قليل من منظمات البحوث.

التعقّب في حالات النزاع: دليل المستخدم

لماذا ينبغي محاولة تعقب الأسلحة في بلد ما أثناء نزاع مسلّح أو بعد انتهائه؟ الأسلحة غير المشروعة تغذّي النزاعات، وفي حالات ما بعد النزاعات، تسمح هذه الأسلحة للأطراف المتنازعة بإعادة التسلّح من أجل حروب جديدة أو ارتكاب الجرائم. سواء في ذروة الحرب أو في المجتمعات الخارجة للتو من نزاع مسلّح، يمكن استخدام "تعقب الأسلحة في حالات النزاع " لرصد أي زيادة محتملة في تدفق الأسلحة والتحقيق في حالات معيّنة جديرة بالاهتمام.

لا يقتصر تطبيق تعقب الأسلحة في حالات النزاع على تحديد عمليات الانتقال المباشرة إلى الأطراف المتحاربة. إذ يمكن تطبيق هذه العملية أيضاً في حالات فقدان السلاح من قبل القوات المسلّحة. سواء تمّ هذا الفقدان عن طريق الإهمال أو السرقة، فهو نوع من تحويل لمسار الأسلحة، والأسلحة المحوّل مسارها تغذّي الجرائم والتمرّد في كافة أنحاء العالم (بيفان، ٢٠٠٨–ج، ص. ٥٦–٤٧). يمكن لتعقب الأسلحة أن يلعب دوراً حاسماً في تحديد قوات الأمن التي تسرّب السلاح، وتحديد بالتالي نقاط الضعف التي يجب تحسينها في أمن السلاح.

تشير الأدلّة الأخيرة إلى أنه في حالات ما بعد النزاع، لا يقلّ خطر تحويل مسار الأسلحة مع قوات حفظ السلام عنه مع قوات أمن الدولة. فعلى سبيل المثال، في العام ٢٠٠٦، أبلغ وزير الدفاع الجنوب أفريقي أن حوالي ٥٠،٠٠٠ طلقة

ذخيرة و٩٧ قنبلة هاون و٤٦ بندقة هجومية من طراز R–٤ و٣ رشاشات خفيفة ومسدّسين وقنبلتين يدويتين قد فقدت أو سرقت في معرض بعثات حفظ السلام في بوروندي (غلاتز ولومبي، ٢٠٠٧، ص. ٨٦). في مثل هذه الحالات، قد يساعد تعقب الأسلحة أيضاً على تحديد الأسلحة التي تحوّل مسارها من قوات حفظ السلام وتسليط الضوء على نقاط الضعف الكامنة في إدارة الأسلحة.

يستند تعقب الأسلحة في حالات النزاع، بغض النظر عن السياق الذي يتمّ فيه، إلى مراقبة أنواع الأسلحة المستخدمة (سواء بشكل شرعي أو غير شرعي). فهذه المراقبة توفّر بيانات أساسية حول الأسلحة الموجودة في منطقة معينة، يمكن الاستناد إليها للكشف عن عمليات تدفق أسلحة جديدة أو عدد أكبر من الأسلحة – وتأمين بالتالي "نواة" دليل أولي لتحقيق لاحق مفصّل. في حالة ليبريا المشار إليها أعلاه، تمّ الاعتماد على العدد الكبير من البنادق الهجومية من طراز M٧٠ التي تم تحديدها كدليل من هذا النوع. فقد برزت هذه الأسلحة مقابل رشاشات الكلاشنكوف الأقدم بكثير الموجودة في المنطقة، ممّا استدعى إجراء المزيد من التحقيقات.

تشمل الأقسام التالية عرضاً مفصلاً وعملي المنحى لإجراءات تعقب الأسلحة في حالات النزاع – من مرحلة مراقبة الأسلحة المستخدمة ورصدها إلى تحديد الأسلحة موضوع الاهتمام وتمييزها عن غيرها وتعقّب تاريخ نقلها عبر أدلّة مستندية.

تحديد الأسلحة وتمييزها

تقضي عملية تحديد الأسلحة وتمييزها بمراقبة السلاح وتسجيل خصائصه ومواصفاته المادية، بما في ذلك نوعه وطرازه، إلى جانب أي علامات وسمات تميّزه (يُرجى مراجعة الجدول رقم ١–٣). ثمّة ثلاث معلومات حاسمة لعملية تحديد الأسلحة: طراز السلاح (بما في ذلك العيار الذي غالباً ما يميّز طرازاً عن آخر)، وسمات الجهة المصنّعة والرقم التسلسلي. كما أن سمات الاستيراد تقدّم، عند توفرها، معلومة رابعة أساسية.

نظراً إلى ملايين الأسلحة المستخدمة في النزاعات المسلّحة المعاصرة، كيف نختار السلاح الذي يجب تعقّبه؟ غالباً ما يستلزم هذا القرار بعض المعرفة الأساسية بأنواع الأسلحة ومصنّعيها ومكان احتمال (أو عدم احتمال) استخدامها.

الجدول ١–٣ **المعلومات اللازمة لتحديد السلاح وتمييزه**

المعلومات	تعليقات
المعلومات الحاسمة	
طراز السلاح وعياره (الذي غالباً ما يكون موسوماً، وإلاّ استلزم فحصاً بصرياً لخصائص التصميم)	لتحديد نوع السلاح المحدد (الذي قد يكون واحداً بين عدة أنواع منتجة من قبل جهة مصنّعة واحدة).
سمات الجهة المصنّعة	لتحديد الجهة المصنعة (المصنع أو الشركة)
الرقم التسلسلي	لتحديد السلاح وتمييزه ضمن دفعة إنتاجية معينة. يمكن تسجيله في مستندات التصدير أو الاستيراد أو النقل ضمن البلد الواحد.
سمة الاستيراد (عند توفرها)	لتحديد الدولة التي استوردت السلاح في وقت معين؛ قد تحتفظ هذه الدولة بمستندات التصدير أو النقل ضمن البلد.
معلومات إضافية	
الحواشي التفسيرية (محدّد معدّل الرماية، المهداف (جهاز التصويب)، الخ.)	إمكانية تحديد الجهة المصنّعة.
تصميم السلاح	بعض خصائص السلاح التي قد تساعد على تحديد الطراز والجهة المصنّعة (مثلاً، شكل المقبض وطريقة تركيبه أو تصميم كابحة الفوهة).

يستلزم تمييز الأسلحة بعضها عن بعض اهتماماً كبيراً بالتفاصيل. فعلى سبيل المثال، أثناء محاولة التمييز بين بندقية AKM و AK–١٠٥ (يُرجى مراجعة الرسم البياني ١–٣)، قد يخطئ الكثير من الناس بوصفهم كلّ من البندقيتين على أنها من طراز AK–٤٧. غير أن لكل سلاح عياره المختلف – ٧.٦٢ x ٣٩ ملم و٥.٤٥ x ٣٩ ملم، على التوالي – مما يدلّ على أن كلاً من هذين السلاحين ينتمي إلى سوق مختلفة، سواء كانت هذه السوق قانونية أو غير مشروعة. يشيع استخدام بنادق AKM في دارفور مثلاً، غير أنه من النادر العثور على بندقية من طراز AK–١٠٥ في المنطقة. يدفع هذا النوع من الملاحظات الناس على المراقبة والتسجيل وفي نهاية المطاف محاولة تعقب الأسلحة في حالات النزاع.

الرسم البياني ١–٣ **بندقية من طراز AKM (إلى الأعلى) وأخرى من طراز AK–١٠٥ (إلى الأسفل)**

على الرغم من أن الخبرة ليست من الشروط المسبقة لعملية التعقب، فمن الضروري مراقبة أنواع الأسلحة المتداولة والتنبّه لها. على سبيل المثال، ليس من الضروري أن يكون المرء خبيراً للتنبّه إلى حدوث تدفّق لبنادق "AK السوداء"، مثل تلك من طراز AK–١٠٥. كما أن مظهر الأسلحة الواصلة حديثاً، خاصة إذا كان تصميمها غير مألوف أو جديد، قد يكون كافياً لدفع غير الخبراء إلى فحص علاماتها وسماتها من أجل تحديد مصدرها.

في العام ٢٠٠٨، على سبيل المثال، لاحظ الباحثون في ألمانيا (استناداً إلى بعض الصور) أن قوات الأمن الجورجية كانت تستخدم بنادق هجومية ألمانية الصنع من طراز G٣٦ وإنتاج شركة هيكلر وكوخ Heckler & Koch. لقد بدا ظهور بنادق G٣٦ في الصور غير مألوف إذ أن القوات الجورجية لطالما استخدمت في الماضي، وبشكل شبه حصري، أسلحة من نوع الكلاشنكوف. بالإضافة إلى ذلك، كانت ألمانيا قد رفضت طلب جورجيا لشراء أسلحة من هذا النوع على أساس "النزاعات التي لم تُحلّ ضمن أراضيها" (كوتشيرا، ٢٠٠٧؛ دويتشه فيله، ٢٠٠٨). تجسّد هذه الحالة أهمية الاحتراس والحيطة والرصد في الكشف عن حالات معيّنة تستحقّ القيام بالمزيد من التحقيقات.

طراز السلاح

غالباً ما ينتج المصنّعون عدة طرازات مختلفة من السلاح (على سبيل المثال G٣A٣ أو G٣A٤)، لا يختلف بعضها إلا قليلاً عن سواه. في سياق تعقب الأسلحة، يتسم تحديد طراز السلاح بأهمية كبرى، وذلك لسببين. أولاً، يميل المصنّعون إلى وسم الدفعات الإنتاجية لطراز معين بأرقام تسلسلية متعاقبة؛ لذا، تُحفظ السجلات المتصلة بهذه الدفعات معاً. قد تمرّ عدة عقود بين إنتاج طرازين من الأسلحة من قبل المصنّع نفسه. وأي سجلات قد تتصل بنقل الأسلحة من الطرازين المختلفين ستُحفظ على الأرجح في مكانين منفصلين. لذا، فتحديد طراز السلاح (وبالتالي فترة الصنع) قد يؤدي إلى الحد بشكل ملحوظ من حجم الوثائق التي يجب مراجعتها عند الاستجابة لطلب تعقّب. ثانياً، غالباً ما تستعرض وثائق النقل الأسلحة بحسب طرازها. فأي محاولة لتحديد سلاح معين في سجلّات الصنع أو التصدير أو الاستيراد على أساس رقمه التسلسلي فحسب قد تستهلك وقتاً طويلاً للغاية.[٧]

إلى جانب الرقم التسلسلي واسم المصنّع، يُعتبر الطراز من المواصفات الثلاث الرئيسية لتحديد السلاح. في الواقع، قد يشير طراز السلاح إلى الجهة المصنعة مما يعني أن تحديد الطراز وحده قد يكشف عن اثنين من المواصفات التعريفية الثلاث (الطراز والمصنع والرقم التسلسلي).

غير أن بعض المصنّعين لا يسمون أسلحتهم باسم الطراز. وفي حالات أخرى، قد يصعب تحديد أي من السمات التي تشير إلى الطراز. على سبيل المثال، تشتمل السمات المبيّنة في الرسم البياني ٢–٣ على رمز طراز

الرسم البياني ٢–٣ **علامات موسومة على بندقية هجومية من النوع ٥٦**

© جيمس بيفان، المتحف البريطاني للأسلحة والدروع ، المملكة المتحدة

لا يمكن لغير الخبراء (أو غير الملمّين باللغة الصينية) تفسيره. من اليسار إلى اليمين، تعني العلامات "٥"، "٦" و"نوع"– وهي بندقية هجومية من نوع ٥٦.

قد يستغرق تعلّم كيفية تحديد طرازات معيّنة من الأسلحة سنوات من الخبرة، وما من بديل كامل لهذا المستوى من المعرفة. غير أنه لا بد من التنبّه إلى أنه ليس من المطلوب من معظم الأشخاص – أو بالأحرى من معظم المنظمات – التعرّف إلى الأسلحة بمجرّد النظر إليها. يمكن لخبير أن يؤدي هذه المهمة لاحقاً على أن يتم تزويده بالمعلومات الملائمة (بما في ذلك الصور).

يتضمّن الجدول ٢–٣ جزءاً من قائمة تشمل ٤.٨٦٨ قطعة سلاح تم جمعها من قبل دائرة الشرطة في كوسوفو خلال سنتي العفو عن حمل السلاح وضبط الأسلحة. تتضمّن هذه اللائحة أخطاء عديدة (معلّمة بالأحمر)، كما أن ما من رمز طراز دقيق فيها. لكن بما أن السجلات موسّعة نسبياً، يمكن لأي خبير تحديد كل من الأسلحة المذكورة هنا.

لقد عمد واضع اللائحة، في هذه الحالة، إلى تسجيل ما بدا له على أنه الرقم التسلسلي في حين ضمّنه عن غير قصد رمز الطراز كجزء منه. تكشف هذه المعلومة أن البنادق كلها صينية الصنع (وليس عبارة عن نوع مختلف آخر من أنواع الكلاشنكوف العديدة) وتضمّ بندقيتين هجوميتين من النوع ١–٥٦ وأربع بنادق هجومية من النوع ٢–٥٦، بالإضافة إلى بندقية من النوع ١–S٥٦ مصنعة للسوق الرياضية في الولايات المتحدة.

الجدول ٢–٣ **مقطع من لائحة تضم ٤.٨٦٨ قطعة سلاح تمّ جمعها من قبل دائرة الشرطة في كوسوفو، ٢٠٠٠–٢ (الأخطاء معلّمة بالأحمر)**

المصنّع	الطراز	نوع السلاح	العيار	الرقم التسلسلي
كلاشنكوف)) AK	غير معروف	رشاش قصير	٧.٦٢	٥٦–١٦١٤٠٠٧٢
كلاشنكوف)) AK	١٩٦٩	بندقية	٧.٦٢	٥٦–١٧٠٩٧٠٥٢١
كلاشنكوف)) AK	AK–٤٧	بندقية	٧.٦٢	٥٦–٢٠٠٢٤٤٥٦
كلاشنكوف)) AK	AK–٤٧	بندقية	٧.٦٢	٥٦–٢٠١٠٣٠٨٩
كلاشنكوف)) AK	غير معروف	بندقية	٧.٦٢	٥٦–٢٠١٠٣٠٨٩
كلاشنكوف)) AK	AK–٤٧	بندقية	٧.٦٢	٥٦–٢٠٢٢٦١
كلاشنكوف)) AK	AK–٤٧	بندقية	٧.٦٢ ملم	٥٦S–I ٩٠٠٤٧٦

ملاحظة: البنادق الهجومية من النوع ٥٦ مصنّعة بطرازي AK–٤٧ وAKM؛ لذا فتحديد الطراز AK–٤٧ يُعتبر خطأ.
المصدر: KPIS (٢٠٠٢)

مربع ١-٣ التعرّف إلى الأسلحة في الممارسة

تشمل العناصر الرئيسية اللازمة لتعقب أي سلاح في معظم سجلّات النقل كلاً من طراز السلاح وسمة المصنّع والرقم التسلسلي، بالإضافة إلى سمات الاستيراد عند توفرها. غير أن رمز الطراز غالباً ما لا يكون موسوماً على السلاح. على سبيل المثال، الطريقة الوحيدة للتمييز بين عدّة أسلحة مختلفة من نوع الكلاشنكوف تكون من خلال خصائصها التصميمية. لا يستلزم التعرّف إلى الطراز إلاّ خبرة أساسية في مجال الأسلحة، غير أن معظم الأشخاص (بمن فيهم بعض الموظفين العسكريين) يفتقرون إلى هذه المعرفة.

من الأمثلة على الأسلحة التي يصعب التعرّف إليها، البندقية الهجومية المبيّنة في الرسم ٣-٣. فنظراً إلى استخدام هذا السلاح لسنوات طولية في ظروف بيئية قاسية، لم يعد اسم الطراز وسمات المصنّع على السلاح مقروءة بالعين المجرّدة. على الرغم من أن الرقم التسلسلي الموسوم باللغة العربية لا يزال ظاهراً (في أسفل الإطار، إلى اليمين)، فلا بدّ من فحص بعض الخصائص التصميمية للسلاح للتمكن من تحديد طرازه ومصنّعه.

في هذه الحالة، تشمل الخصائص التصميمية ذات الصلة شكل المقبض والحواشي التفسيرية على محدّد معدّل الرماية (يُرجى مراجعة الرسم البياني ٣-٤). فإلى جانب الرقم التسلسلي العربي، تسمح هذه المعلومات بتحديد كل من الطراز والمصنّع – فهذه بندقية هجومية من طراز "مصر" rsiM، مصنّعة في مصنع المعادي في القاهرة، مصر. على الرغم من قدمها وحالتها، يمكن لهذه البندقية تقديم معلومات كافية من أجل إطلاق عملية تعقّب.

غير أن المنظمات الدولية لا تهتمّ كثيراً بعملية تحديد الأسلحة، وقلّة منها تمتلك موظفين يتمتعون بالمهارات اللازمة من أجل تحديد الأسلحة والتعرّف إليها. الموظفون والعاملون الأنسب لمراقبة الأسلحة غير المشروعة هم أعضاء بعثات حفظ السلام وموظفو إنفاذ القوانين الذين تتمّ نشرهم في حالات النزاع وما بعده. غير أنه غالباً ما يفتقر هؤلاء إلى الولاية أو التدريب الأساسي للتمكن من تحديد (أو على الأقلّ تسجيل) الأسلحة التي كثيراً ما تنتشر بأعداد كبيرة في مسرح عملياتهم. فمنظمة الأمم المتحدة، على سبيل المثال، لا تدرّب العاملين فيها وموظفيها على المبادئ الأساسية لتحديد الأسلحة؛ كذلك الأمر بالنسبة إلى برامج حفظ السلام الدولية الرئيسية، إذ لا تقدّم هذه الأخيرة أي دروس في هذا المجال.٨

نتيجة لذلك، يغفل الموظفون عن معلومات قيّمة في مجال تعقب الأسلحة في حالات النزاع، ولا يتمّ التنبّه إلى اتجاهات ينبغي أن تشكّل مصدر قلق. وحتى عندما تكثر الأدلّة على الانتشار غير المشروع للأسلحة، لا يكون هنالك عدد كاف من الخبراء على الأرض للتنبّه إلى خطورة الأمر والبدء بتعقّب هذه الأسلحة غير المشروعة. لهذا السبب، فالقيمة التشخيصية لتعقب الأسلحة غائبة عن العديد من النزاعات الجديرة باهتمام المجتمع الدولي.

يمكن تفادي هذا النقص من خلال رصد الطاقة اللازمة وتخصيص الموارد الضرورية لتوعية الموظفين والعاملين المعنيين على هذه المسألة، خاصة أفراد حفظ السلام وغيرهم من الموظفين في المناطق المتأثرة. لا يُفترض بالأشخاص أن يكونوا خبراء لكي يتمكنوا من الإسهام بمعلومات قيّمة إذا ما عرفوا أين يبحثون عن تلك المعلومات وكيف يسجّلونها.

هنالك أيضاً مجموعة كبيرة غير مستغلّة من الخبرات في مجال الأسلحة التي يمكن الاستعانة بها في إطار بعثات أو أنشطة معيّنة. وعلى الرغم من أن بعض المجموعات – بما في ذلك مجموعات الرصد المعنية بعمليات الحظر المفروضة من الأمم المتحدة والعاملون في مشاريع التنمية – التي قد تطلب مساعدة خارجية في مجال تعقب الأسلحة، إلاّ أن هذه الاتصالات تتم بشكل غير رسمي وبصورة متقطّعة.٩ لا شكّ أن الاستفادة من الخبرات على أرض الواقع كجزء رسمي من بعثات الأمم المتحدة (ربما وفقاً للمناطق أو بشكل متناوب) ستعود بآثار إيجابية على قدرة المجتمع الدولي على تحديد الأسلحة غير المشروعة وتعقّبها.

الرسم البياني ٣-٣
سمات المصنّع (في الوسط) والرقم التسلسلي (في الأسفل، إلى اليمين) على بندقية هجومية مصرية من Misr طراز مصر

على الحدود Misr "بندقية هجومية مصرية من طراز "مصر الكينية السودانية، أيار/مايو ٢٠٠٨. © جيمس بيفان

الرسم البياني ٣-٤ **تحديد الخصائص التصميمية لبندقية هجومية مصرية من طراز مصر**

على الحدود الكينية السودانية، أيار/مايو ٢٠٠٨. © جيمس بيفان Misr "بندقية هجومية مصرية من طراز "مصر

يمكن استخلاص درسين من المثال المبيّن في مربع ١-٣. أولاً، لا يُفترض بالشخص الذي يتولى مهمة التسجيل أن يكون خبيراً للتمكن من تسجيل معلومات يمكن استخدامها لاحقاً في عملية تحديد السلاح. ثانياً، قد يتمكن الخبير من القيام بعملية تحديد إيجابية من خلال الإحالة المرجعية لخصائص السلاح وسماته – خاصة إذا كان الشخص المسؤول عن تسجيل المعلومات قد سجّل السمات أو الرموز أو الأحرف بشكلها الكامل، كما هي ظاهرة على السلاح.

سمات المصنّع

تحدّد المصانع منتجاتها من خلال وسمها. يمكن لسمات المصنّعين أن تشمل اسم المصنع، مكتوباً بشكل نص عادي، أو إشارات ورموزاً رقمية. على سبيل المثال، تستخدم شركة التصنيع الصربية زاستافا كلاً من النص العادي والرموز لوسم بنادقها الهجومية من الطراز M٧٠ (يُرجى مراجعة الرسم البياني ٥-٣). كما يستخدم مصنّعون آخرون الرموز و/أو التركيبات الرقمية، كما هو مبيّن في الرسم البياني ٦-٣ الذي يعكس رمز مصنّع صيني يتضمن الرقم ٦٦ داخل مثلّث.

الرسم البياني ٥-٣ **شكلان مختلفان لسمة مصنع زاستافا**

الرسوم: © جيمس بيفان

تسم معظم المصانع أو البلدان المصنّعة أسلحتها بسماتها الخاصة. يشير الصك الدولي للتعقب إلى وجوب تقيّد الدول بوسم السلاح "بعلامة وسم فريدة بديلة تكون سهلة الاستعمال وتتضمن رموزا هندسية بسيطة مقرونة بشفرة رقمية و/أو أبجدية تمكّن كل الدول من التعرّف مباشرة على بلد الصنع" (الجمعية العامة للأمم المتحدة، ٢٠٠٥-أ، الفقرة ٨(أ)).

الجدول ٣-٣ **سمات المصنّعين على مختلف البنادق الهجومية من نوع الكلاشنكوف**[١]

علامة الإثبات	بلد المنشأ
	بلغاريا
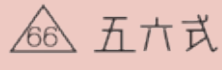	الصين (طراز النوع ٥٦)[أ]
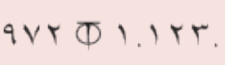	مصر (التاريخ ١٩٧٢ ؛ سمة المصنع؛ الرقم التسلسلي)
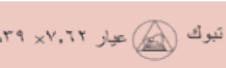	العراق (العيار، الطراز؛ تبوك؛ سمة المصنع)
	كوريا الشمالية (طراز النوع ٦٨)
	رومانيا (مصنع كوجير Cugir)[ب]
	روسيا (مصنع إيزافسكIzhevsk)

ملاحظات:

[أ] الترجمة الحرفية لهذه السمة هي "٥" "٦" "نوع"

[ب] مصنع Cugir هو اليوم جزء من شركة "رومارم" ROMARM.

الرسوم: © جيمس بيفان

الرسم البياني ٦-٣ **السمات العامة التي يُعثر عليها على سلاح من نوع الكلاشنكوف**

السمات الخارجية:

علبة المغلاق (الجانب الأيسر)

المهداف (جهاز التصويب) الخلفي (من الجانب العلوي)

غطاء علبة المغلاق (من الجانب الخلفي)

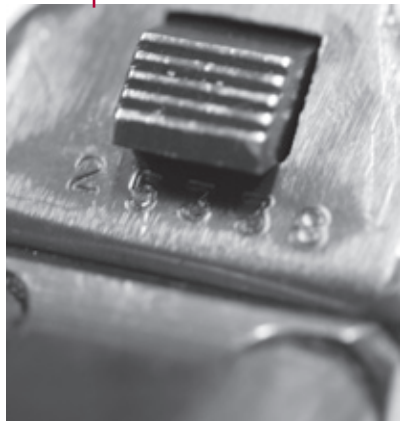

محدّد معدّل الرماية، علبة المغلاق (من الجانب الأيمن)

السمات الداخلية:

حاملة المغلاق

موجّه نابض الارتداد

© جيمس بيفان، المتحف البريطاني للأسلحة والدروع ، المملكة المتحدة

نظرياً، يجدر بهذه السمات تسهيل مهمة تحديد صانع سلاح معين نسبياً. غير أن العديد من هذه السمات لا يمكن التعرّف إليها أو تحديد مصدرها بسهولة من قبل كافة الدول مثل تلك المبيّنة في الجدول ٣–٣. لهذا السبب، يكثر عدد الدول التي لا تفي بشروط الوسم المضمّنة في الصك الدولي للتعقب.

في الوقت الراهن، يستخدم المصنّعون مجموعة واسعة من السمات المختلفة، المؤلفة من الأحرف والأرقام والرموز والتركيبات التي تجمع بين مختلف هذه العناصر، إلى حدّ أن التعرّف إليها بات أشبه بتعلّم أبجدية موسّعة.

عندما تكون سمة المصنّع مشفرة، يجب على الشخص المسؤول عن تسجيل المعلومات تسجيل أي سمة أو رمز أو حرف بالكامل، كما هو ظاهر على السلاح، وذلك لكي يتمكن الخبير من التعرّف إلى السمة في وقت لاحق.

الرقم التسلسلي

يعتمد نجاح تعقب الأسلحة على إيجاد الرقم التسلسلي.[١] فهذا الرقم هو الطريق الوحيدة للتعرّف إلى سلاح معيّن وتمييزه عن غيره من الأسلحة بالعين المجرّدة ومن دون أبحاث واسعة النطاق في مجال الأدلّة الجنائية. بعد تسجيله ورفعه إلى البلد أو الشركة المصنعة أو المصدّرة أو المستوردة، يمكن استخدام الرقم التسلسلي لتحديد أي سلاح فردي ضمن سجلّات النقل. نادراً ما تكون الأسلحة المستخدمة في النزاعات من دون رقم تسلسلي؛ في هذه الحالة، تكون قد استهلكت مع مرور الوقت والاستخدام في الظروف القاسية. على خلاف الأرقام التسلسلية للأسلحة التي تُستخدم في ارتكاب الجرائم، فنادراً ما يُصار إلى إزالة الرقم التسلسلي عمداً عن الأسلحة المستخدمة في حالات النزاع.[٢]

الجدول ٣–٤ مكان الرقم التسلسلي على أنواع مختلفة من الأسلحة

المسدس (المزلاق)		النوع ٦٨، كوريا الشمالية
الرشاش القصير (علبة المغلاق)		MAC-10، الولايات المتحدة الأميركية
البندقية (علبة المغلاق)		G3A3، ألمانيا
قاذفة الصواريخ (مقبض المسدس ومسند المهداف)		نوع٦٩ ، الصين

© جيمس بيفان، المتحف البريطاني للأسلحة والدروع ، المملكة المتحدة

يمكن للأرقام التسلسلية أن تظهر على أجزاء مختلفة من الأسلحة، على الرغم من أنها توسم أو تُحفر بشكل شبه دائم على جزئه الأساسي – أي الجزء الذي يقلّ احتمال إزالته أو استبداله (يُرجى مراجعة الجدول ٤–٣). يضع المصنّعون عادة الرقم التسلسلي على مزلاق المسدّس أو سبطانته أو علبة الترباس. كما أنهم يضعون الأرقام التسلسلية على علبة المغلاق (الجزء الأساسي) من الرشاشات القصيرة والبنادق والبنادق الهجومية والأسلحة الرشاشة الخفيفة والثقيلة.

يمكن لعبارة الرقم التسلسلي أن تكون مربكة بالنسبة إلى غير الخبراء إذ أن المصنعين يستخدمون كلاً من الأحرف والأرقام. لذا، فيصعب بالتالي أحياناً التعرّف إلى السمات التي تتضمّن الرقم التسلسلي (وسط مختلف السمات الأخرى الظاهرة على السلاح). على سبيل المثال، تتضمن الصورة العلوية في الجدول ٥–٣ تاريخاً (١٩٨٣) ورقماً تسلسلياً (NH ٦٣٣٥). لقد تمّ وسم التاريخ والرقم التسلسلي في أوقات مختلفة من عملية التصنيع مع تغيير خطّ الوسم وموقعه.

بالإضافة إلى ذلك، الأرقام التسلسلية الظاهرة في الجدول ٥–٣ مكوّنة من أحرف وأرقام: ففي كل من هذه الأمثلة، يتكون الرقم التسلسلي من أحرف وأرقام في الوقت عينه – البادئة ثم متن الرقم ثم اللاحقة. أي إغفال لتسجيل أحرف البادئة واللاحقة ("NH" أو "П") أو الأحرف الوسطية ("Q")، والفراغات أو الفواصل في ما بينها، يؤدي إلى تسجيل رقم تسلسلي ناقص ويمنع العثور على الأسلحة ضمن سجلات النقل.

الرسم البياني ٣–٥ نماذج لأرقام تسلسلية (بما في ذلك البادئة واللاحقة والمحارف الوسطية) تظهر على أسلحة مختلفة

	الرقم التسلسلي (نوع السلاح الناري)
	NH 6335 (AKM، رومانيا)
	Q 6045 62 (AK-47S، الاتحاد الروسي)
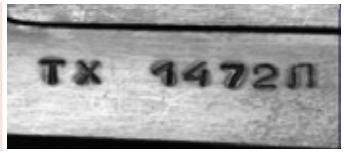	TX 1472П (MPiK، ألمانيا الشرقية)

© جيمس بيفان، المتحف البريطاني للأسلحة والدروع ، المملكة المتحدة

مربع ٣–٢ تحديد السمات على الذخائر

نادراً ما يسم المصنّعون الذخيرة برقم تسلسلي فريد، ممّا يجعل عملية تعقب الذخائر أصعب من تعقب الأسلحة. أكثر معلومة تعريفية يمكن إيجادها على الذخيرة هي عادة رقم الدفعة أو المجموعة الذي يحدد الدفعة الإنتاجية للذخيرة أو لمكوّناتها. في حالة ذخائر الأسلحة الخفيفة، يكون رقم الدفعة أو المجموعة منقوشاً أو موسوماً على الجزء الرئيسي من القطعة (يُرجى مراجعة الرسم البياني ٣–٧). تكون خراطيش الأسلحة الصغيرة عادةً صغيرة للغاية فلا تتسع لرقم كهذا؛ لذا، فيستعيض المصنّع بوسم رقم الدفعة أو المجموعة على الغلاف بدلاً من على كل خرطوشة بمفردها (دريفوس، ٢٠٠٨).

لا يكون تعقب الذخائر بموجب رقم الدفعة أو المجموعة على الدرجة نفسها من الدقة مثل تعقب السلاح على أساس رقمه التسلسلي. يمكن لآلاف القطع أن تكون جزءاً من الدفعة نفسها، وتحمل بالتالي سمات متطابقة. بالإضافة إلى ذلك، فقد يتمّ شحن الذخائر التي تنتمي إلى الدفعة نفسها والتي تحمل سمات متطابقة إلى عدة جهات متلقية مختلفة. وإذا ما عمدت جهة إلى إعادة نقل الذخائر بطريقة غير مشروعة، سيصعب جداً تحديد هذه الجهة من خلال استخدام سمات الدفعة الإنتاجية. بالإضافة إلى ذلك، ونظراً إلى أن معظم خراطيش الأسلحة الصغيرة لا يتم وسمها برقم الدفعة، تؤدي إزالتها من تغليفها على فصلها عن رقم الدفعة أو المجموعة الذي يعرّف عنها.

يستلزم تعقب الذخائر عادة العثور على أعداد كبيرة نسبياً من نوع واحد من الذخائر، ومن ثم تحديد المصدر الذي تمّ نقلها منه على الأرجح من خلال طريقة التحديد بالاستبعاد (بيفان، ٢٠٠٨–أ). يتم وسم معظم الذخائر برمزي المصنع وسنة الصنع، مما يساعد على تضييق نطاق احتمالات المصادر الممكنة – حتى في حالة خراطيش الأسلحة الصغيرة التي تبقى مجهولة المصدر لولا ذلك (بيفان، ٢٠٠٨–ب). أمّا الذخائر المركبة والعالية القيمة، مثل قذائف منظومات الدفاع الجوي المحمولة، فهي قد تتضمن أرقاماً تسلسلية فريدة، تسمح بتعقبها في سجلات النقل (بيفان، ٢٠٠٤).

الرسم البياني ٣–٧ **سمات ظاهرة على رأس حربي وشحنة قذف من طراز PG-٧ (قاذفة صواريخ من طراز RPG-٧)**

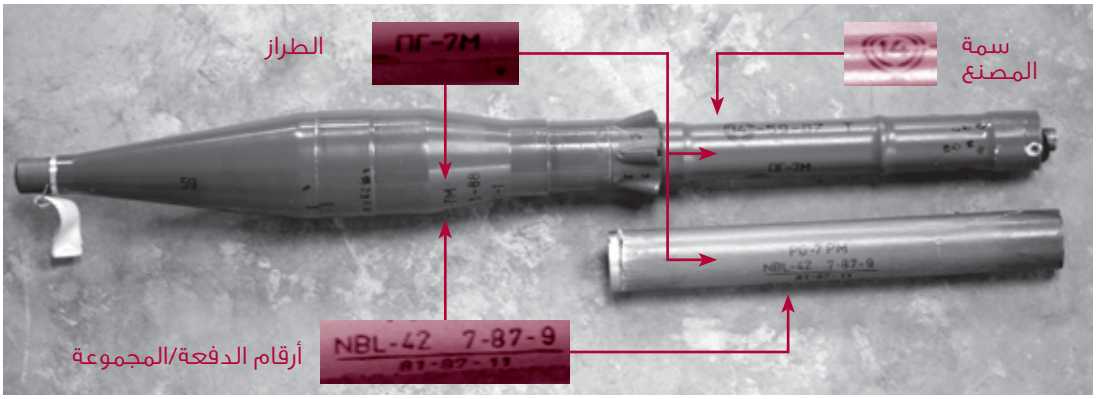

© جيمس بيفان، المتحف البريطاني للأسلحة والدروع ، المملكة المتحدة

غالباً ما تكون معرفة معنى مختلف تركيبات البادئة واللاحقة والأحرف الوسطية حكراً على المصنعين وحدهم، ولا ضرورة للأشخاص المسؤولين عن تحديد الأسلحة وتعقبها بأن يكونوا على دراية بها. فإذا ما تمّ إطلاع الجهة المصنّعة وأصحاب السجلات الآخرين على الرقم التسلسلي الكامل، بما في ذلك كافة السمات والرموز، سيكون تعقب السلاح ممكناً.

سمات الاستيراد

سمات الاستيراد هي عبارة عن طابع أو نقوش توسم على السلاح عند استيراده. وهي قد تكون نصاً عادياً أو أرقاماً أو رموزاً. يظهر الرسم البياني ٨–٣ الجهة اليسرى العلوية من علبة المغلاق (الجزء الرئيسي) من بندقية هجومية روسية الصنع إيزافسك Izhevsk من طراز AKM. تتضمّن السمات شعار مصنع إيزافسك وهو عبارة عن سهم داخل مثلّث، والعام ١٩٧٤، بالإضافة إلى الرقم التسلسلي. غير أن هذا السلاح يحمل أيضاً سمة عسكرية عراقية مثلّثة الشكل تعود إلى ما قبل العام ٢٠٠٣ بين البرشامين. هذه سمة استيراد، تدلّ على أن السلاح، في مرحلة ما من أعوامه الثلاثة والأربعين، قد تمّ استيراده إلى العراق.

الرسم البياني ٣–٨ **سمة استيراد عراقية على بندقية هجومية من طراز AKM روسية الصنع**

© جيمس بيفان، المتحف البريطاني للأسلحة والدروع ، المملكة المتحدة

تسمح سمات الاستيراد بتسهيل عملية تعقب الأسلحة إذ أنها تقصّر سلسلة عمليات النقل التي يجب التحقيق بشأنها أثناء محاولة تحديد نقطة تحوّل السلاح إلى السوق غير الشرعية.

عندما يكون السلاح موسوماً فقط بسمة المصنّع والرقم التسلسلي، ينبغي بدء عملية تعقبه

مع الجهة المصنّعة. قد تحتفظ الجهة المصنّعة بالسجلّات التي تحدد الدولة أو الجهة التي تمّ تسليم السلاح إليها للمرة الأولى. لكن حتى في حال توفّر مثل هذه السجلّات، فلا شيء يضمن أن يكون المتلقّون اللاحقون قد احتفظوا بسجلّات تصدير مماثلة مفصّلة. ثمّة إمكانية كبيرة "لاختفاء" الأسلحة من السجلات المستندية بعد عملية نقلها الأولى.

بالإضافة إلى ذلك، وبما أن الأسلحة تدوم لفترة طويلة ويمكن استخدامها لعقود عديدة، قد لا يحتفظ المصنّعون بسجلّات صنع أو بيع سلاح معين. على سبيل المثال، قد يكون المصنّع قد توقف عن عمله من دون نقل سجلّاته إلى السلطات المختصّة. كما أن السجلات الورقية قد تتحلّل أو تضيع أو تتلف بعد فترة الاحتفاظ القانونية – التي لا تزيد عن عشر سنوات في معظم البلدان. أمّا السجلّات الإلكترونية فتسمح بتوفير المكان والحدّ من خطر تخلّص المصنّعين من السجلات من أجل توفير المساحة، غير أن العديد من الأسلحة المستخدمة في النزاعات في العالم تعود إلى فترة ما قبل ظهور النظم المعلوماتية لحفظ السجلات.

لكن في حال تمّ وسم السلاح عند الاستيراد، تبدأ عملية التعقب مع البلد ذي وسم الاستيراد. فتتقلّص بالتالي لائحة عمليات النقل المحتملة وتتركز التحقيقات فقط على مصير السلاح بعد إعادة تصديره من البلد صاحب وسم الاستيراد. إذا كان هذا البلد يحفظ سجلّات بمختلف الجهات المتلقية، يمكن عندها التقدّم بعملية التعقب خطوة إضافية (أي التعرّف إلى جهة أخرى في سلسلة تناقل ملكية السلاح).

يتعيّن على الدول الأطراف في بروتوكول الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة النارية وسم كافة الأسلحة النارية المستوردة ممّا يسمح بتحديد بلد الاستيراد وعند الإمكان تاريخ الاستيراد (الجمعية العامة للأمم المتحدة، ٢٠٠١، المادة ٨(١)(ب)). كما أن الصك الدولي للتعقب يذكّر الدول الأطراف بهذا الالتزام (الجمعية العامة للأمم المتحدة، ٢٠٠٥–أ، المرفق، الفقرة ٨(ب)). غالباً ما يتمّ حفظ سجلات الاستيراد لفترة طويلة بعد مدة الاحتفاظ القانونية إذ يجدر بالمستوردين عادة حفظ المزيد من المعلومات مقارنة بالمصنعين – لأغراض تتعلق بالضرائب والجمارك وحماية المستهلك. نتيجة لذلك، غالباً ما يتم الاحتفاظ بسجلات الجهة المستوردة لمدة أطول من سجلات الجهة المصنّعة.

يستلزم تعقّب الأسلحة وجود أدلّة مستندية على تاريخ تناقلها

تتعزّز عملية التعقّب في حال أدّت سمة الاستيراد ليس فقط إلى تحديد هوية بلد الاستيراد، وإنما أيضاً سنة الاستيراد كما هو منصوص عليه في كل من بروتوكول الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة النارية والصك الدولي للتعقب. على الرغم من ذلك، فقلّة من الدول تسم الأسلحة عند استيرادها.

لقد عمدت بعض الدول، مثل البرازيل ولبنان وفنزويلا، إلى الطلب من المصنّعين الأجانب وسم الأسلحة بسمات الاستيراد قبل تسليمها. على الرغم من أن هذه الحالات لا تشكّل حالات وسم عند الاستيراد بالمعنى الدقيق بما أن الوسم يتمّ من قبل الجهة المصنّعة–المصدّرة (وليس المستوردة)، غير أنها تخدم الغايات نفسها، طالما أن السمة تعرّف بشكل واضح وصحيح على البلد المتلقّي (إلى جانب تاريخ الاستيراد). يبقى هنالك بالطبع خطر ضئيل يتمثّل بانحراف الأسلحة عن مسارها في طريقها نحو بلد الاستيراد ممّا قد يحبط الغرض من عملية الوسم هذه. لكن، وبما أن التجار لا يتلقّون أجرهم قبل تسلّم منتجاتهم والموافقة عليها من قبل الشاري، فلديهم حافز قوي لضمان وصول الأسلحة إلى وجهتها بأمان (كولمان، ٢٠٠٨).

أبرز الحجج التي تثني عن الوسم عند الاستيراد هي كلفته وضيق المساحة المتوفرة على السلاح في حال الاستيراد المتكرر وخطر تشويه أسلحة نارية نادرة أو باهظة الثمن. في الممارسة، لقد حلّت البلدان التي تقوم بالوسم عند الاستيراد كلاً من هذه المسائل. يمكن، على سبيل المثال، وسم الأسلحة النادرة أو الباهظة الثمن بطريقة مختلفة من خلال تدبير تشريعي كما في الولايات المتحدة على أساس رخصة استثنائية. يسمح ذلك للهيئة التنظيمية الأميركية، على أساس تقييم كل حالة على حدة، بالسماح بطريقة بديلة لوسم السلاح وفرض الاحتفاظ بسجلّات إضافية. في حال وجود سلاح نادر أو باهظ الثمن، يمكن تثبيت السمات بشكل دائم على عدة أجزاء من السلاح غير ظاهرة بالقدر نفسه مثل السمات العادية (مثلاً تحت المقبض أو المسند). يمكن أيضاً تغليف بعض الأسلحة الأخرى باللوسيت Lucite أو تعليقها بشكل دائم بأطر موسومة بدورها. يمكن إلزام أصحاب هذه الأسلحة قانونياً بالاحتفاظ بالسجلّات المناسبة مع السلاح طوال الوقت (كولمان، ٢٠٠٨).

مربع ٣–٣ الوسم عند الاستيراد في الولايات المتحدة

بحسب قانون تنظيم حيازة الأسلحة في الولايات المتحدة (١٩٦٨)، يجب على المستوردين المرخصين وسم الأسلحة النارية بالسمات الدائمة التالية: (أ) رقم تسلسلي فريد، في حال لم يكن موجوداً، لا يطابق أي رقم تسلسلي آخر مستخدم من قبل المستورد نفسه؛ (ب) الطراز، العيار، اسم المصنّع، وعند الاقتضاء، اسم المستورد؛ و(ج) اسم البلد الذي تمّ فيه تصنيع السلاح الناري ومدينة وولاية المستورد (الولايات المتحدة، ٢٠٠٨، القسم ٤٧٨,٩٢).

على وجه أكثر تحديداً، يجب وسم الرقم التسلسلي على علبة الترباس أو علبة المغلاق في السلاح الناري. فهذا الجزء هو المكون البنيوي الأساسي من السلاح الناري الذي تتصل به كافة المكونات الأخرى. يمكن وضع السمات المتبقية الأخرى على علبة الترباس أو علبة المغلاق أو سبطانة (ماسورة) السلاح. يجب وضع كافة السمات على السلاح بشكل دائم، من خلال حفرها أو سبكها أو ختمها بطريقة غير قابلة للطمس أو التغيير أو الإزالة (الولايات المتحدة، ٢٠٠٨، القسم ٤٧٨,٩٢). على الرغم من تعدّد طرق وسم الأسلحة النارية، فبعض هذه الطرق، مثل طريقة الختم، أكثر مقاومة للطمس أو الإبراء أو المحو (منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ٢٠٠٣، القسم ٣,٣ II).

نظراً إلى أن المصنّعين لا يختمون كلّهم سمات الاستيراد في وقت الصنع مباشرة قبل عملية الشحن إلى بلد الاستيراد، لا بد من تبرير الأسلحة النارية التي تصل إلى دولة الاستيراد من دون أي سمات استيراد، وإنما فقط سمات تصنيع. في الولايات المتحدة، يجب على المستوردين المرخصين وسم الأسلحة النارية التي يستوردونها في غضون ١٥ يوماً بعد تاريخ تخليصها الجمركي (الولايات المتحدة، ٢٠٠٨، القسم ٤٧٨,١١٢ (d)). أي تخلّف عن وسم الأسلحة النارية على النحو المطلوب بموجب القوانين والأنظمة يُعاقب عليه بغرامة مالية تصل إلى ٢٥٠,٠٠٠ دولار أميركي والحبس لمدة خمس سنوات (الولايات المتحدة، ٢٠٠٤، القسم (D)(I)(a)٩٢٤).١٣ كما يمكن أيضاً سحب رخصة المصنّع أو المستورد الذي يتخلّف عن قصد عن وسم الأسلحة النارية وفقاً للقوانين والأنظمة (الولايات المتحدة، ٢٠٠٤، القسم (e) ٩٢٣).

في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، أصدر مكتب الكحول والتبغ والأسلحة النارية١٤ حكماً نهائياً يقضي بفرض حد أدنى للارتفاع (١٦/١ بوصة / ١,٥٨٧ ملم) والعمق (٠,٠٠٣ بوصة / ٠,٠٧٦ ملم) لكافة سمات الأرقام التسلسلية المختومة على الأسلحة النارية من قبل المستوردين والمصنّعين المرخّصين، بالإضافة إلى عمق قياسي (٠,٠٠٣ بوصة / ٠,٠٠٣–٠,٠٧٦ ملم) لكافة السمات الأخرى المطلوبة (الولايات المتحدة، ٢٠٠٨، القسم ٤٧٨,٩٢(a)(I)(i) ؛ مكتب السجل الفدرالي، ٢٠٠١، ص. ٤٠٥٩٦). لقد تمّ تصميم هذا التغيير من أجل تيسير عملية تعقب الأسلحة النارية نظراً إلى أن السمات المختومة بشكل خفيف تبلى بشكل أسهل وتصعب قراءتها مع الوقت. أمّا شروط الارتفاع والعمق الموحدة فتساعد على اجتناب الأخطاء في عملية التسجيل والإبلاغ، كما تصعب تغيير أو إزالة أو طمس سمات الأسلحة النارية. على الرغم من الاعتراضات الأولية على هذا الاقتراح، فقد بيّنت الوكالة أن غالبية أعضاء هذه الصناعة قادرين على الوفاء بشرط عمق ٠,٠٠٣ بوصة (مكتب السجل الفدرالي، ٢٠٠١، ص. ٤٠٥٩٨).

المصدر: كولمان (٢٠٠٨)

تعقّب الأسلحة

تشمل عملية تعقب الأسلحة استخدام المعلومات التعريفية على السلاح – الطراز، المصنّع، الرقم التسلسلي، وسمة الاستيراد (عند توفرها) – من أجل تعقب التغيرات التي طرأت على ملكية السلاح على مرّ الوقت. وكما يتبيّن من الأقسام التالية، تعتمد عملية تعقب الأسلحة أولاً على وجود الأدلة المستندية على هذا النوع من التغيرات – "سلسلة حفظ السجلّات" – وثانياً على مدى استعداد الأطراف التي قد تمتلك مثل هذه السجلات للتعاون مع طلبات التعقب.

تتبّع سلسلة حفظ السجلّات

إن سلسلة حفظ السجلّات هي عبارة عن السيرة المستندية الكاملة لعملية تناقل السلاح من جهة إلى أخرى. على الرغم من صعوبة الوصول إلى بعض أجزاء هذه السلسلة، فهي قد تؤدي إلى التعرّف على مالكي السلاح أو مستخدميه السابقين أو الكشف عن الجهات التي شاركت في نقله. قد يكون هنالك عدة أنواع من الأدلّة المستندية ضمن السلسلة، بما في ذلك:

- **سجلّات المصنّع** التي يتمّ تجميعها من قبل المصنّع، والتي توثّق الأسلحة الفردية وتاريخ صنعها ومستلميها؛
- **سجلّات مراقبة الجودة** التي يتمّ جمعها من قبل منظمة (أحياناً مستقلّة) مسؤولة عن ضمان التزام المنتجين بمعايير الصنع المطلوبة؛

- **مستندات التصدير** التي تحدّد الجهة المتلقية للسلاح، بما في ذلك رخصة التصدير وشهادة المستخدم النهائي؛[٥١]
- **لوائح التغليف والتوضيب** التي تفصّل الأسلحة الموضّبة في العلب أو صناديق الشحن أو أي حاويات شحن أخرى؛
- **مستندات الشحن**، مثل سندات الشحن التي يقرّ بموجبها وكلاء النقل (الجوي والبري والبحري) باستلام البضائع؛
- **مستندات الاستيراد**، مثل رخص الاستيراد وأي سجلات أسلحة موسومة بسمات استيراد؛
- **مستندات الترانزيت**، التي تفصّل مصادر ووجهات الأسلحة المشحونة إلى أو عبر أراضي دولة معينة؛[٦١]
- **سجلّات هيئة الاختبار**، التي تشهد بأن السلاح آمن وموثوق، بالإضافة إلى بعض المعايير الأخرى (عادة عند الاستيراد، ولكن أيضاً في حال تعطيل السلاح)؛ و
- **قوائم جرد القوات المسلّحة**، التي تسجل مخزون الأسلحة، والأسلحة الصادرة لوحدات معيّنة أو تلك المتلفة أو المنزوعة.

عند الحصول على بعض أو كامل هذه المعلومات المستندية، يمكن لأي جهة ترغب في تعقب سلاح معين البدء بتجميع مختلف أجزاء تاريخها. يمكن لسجلّات المصنّع تحديد الجهة التي تمّ بيع السلاح إليها للمرة الأولى (المتلقي الأول). على سبيل المثال، في العام ٢٠٠٧، طلب فريق الرصد التابع للأمم المتحدة المعني بالصومال من الاتحاد الروسي تحديد مصدر الأرقام التسلسلية التي عثر عليها على قذائف من منظومات الدفاع الجوي المحمولة.[٧١] فجاء رد الاتحاد الروسي على النحو التالي:

إن القذيفة من طراز *9M39* من المجموعة ٩٥-٣، والتي تحمل الرقم ٣٢٦٨، أنتجت في روسيا عام ١٩٩٥ [...] تلك القذيفة شحنت إلى إريتريا في العام نفسه عن طريق الشركة الحكومية *Rosvooruzhenie* . (مجلس الأمن، ٢٠٠٨، الفقرة ١٠٦)

على غرار ذلك، قد تكشف سجلات التصدير التي يتمّ الحصول عليها من المتلقي الأول عن وجود جهة متلقية ثانية؛ كما قد تؤدي لوائح التوضيب ومستندات الشحن إلى مثل ذلك. غير أنه في كافة الأحوال، ثمة شرطان لنجاح جهود تتبّع سلسلة حفظ السجلّات: (١) دقة وشمولية المعلومات التي تحدّد الطراز والمصنّع والرقم التسلسلي ومستورد السلاح عند توفره، و(٢) قدرة الوصول إلى هذه الوثائق.

التعاون في تعقب الأسلحة

لم تستجب الدول إلاّ لحوالي ٣٠٪ من طلبات التعقب التي وجهتها الأمم المتحدة

التعاون هو من الشروط المسبقة لنجاح عملية تعقب الأسلحة أثناء النزاعات. ينطوي تتبع سلسلة حفظ السجلّات عادة على الاتصال بالمصنعين ودول التصدير أو أي مجموعة من الوسطاء المحتملين الذين قد يكونون مسؤولين عن نقل السلاح. ولنجاح عملية التعقب في التعرّف إلى المالك القانوني الأخير للسلاح أو نقطة تحوّله، لا بد لكل طرف معني من التعاون من خلال الكشف عن المعلومات التي تحدد الجهة المتلقية لكلّ عملية نقل.

يختلف تعقّب السلاح أثناء النزاعات عن عمليات التعقب التي تقوم بها سلطات إنفاذ القوانين المحلية – التي تعرف باسم «تعقب سلاح الجريمة». ففي عمليات التعقب الداخلية، قد تضطرّ دوائر الشرطة إلى طلب المعلومات من بلد آخر، غير أن عملها التعقبي يبدأ وينتهي في غالبية الأحيان في البلد نفسه. غالباً ما تكون السوق المدنية المحلية هي مصدر الأسلحة المستخدمة في الجرائم – خاصة عندما يكون اقتناء الأسلحة من قبل المدنيين شائعاً في البلد (بيفان، ٢٠٠٨-ج، ص. ٦٢-٦٦). في هذه الحالات، تراجع سلطات إنفاذ القوانين سجلات تسجيل السلاح الناري وبيعه أو إعادة بيعه من أجل تحديد المالك القانوني الأخير للسلاح.

ينطوي تعقب الأسلحة أثناء النزاعات على تحديات إضافية. فالبلدان الأطراف في نزاع أو الخارجة للتو من نزاع غالباً ما تفتقر للسجلات (سجلات الاستيراد والبيع والترخيص) الضرورية من أجل إجراء عملية تعقب محلية. إن قوات الشرطة المحترفة، التي تكون عادة مفيدة في عملية التعقب، غالباً ما تكون في حالة من الفوضى. ففي ظلّ هذه الظروف، تكون الجهات المسؤولة عن حفظ النظام في المناطق التي تشهد نزاعاً أو الخارجة للتو من نزاع (مثلاً قوات حفظ السلام الدولية) أو عن التحقيق في إمدادات السلاح لبلد معين (مثلاً لجان العقوبات التابعة

للأمم المتحدة) هي الأنسب لتعقب الأسلحة المستخدمة في النزاعات. تكون نقطة انطلاقها عادة خارج البلد المعني. في معظم الحالات، يكون الدليل الوحيد المبرز أمام المحقق هو السلاح نفسه، ممّا يعني أن المصنّع (أو المستورد الأحدث إذا كان هذا الأخير معروفاً) يكون هو جهة الاتصال الأولى التي تنطلق منها عملية التعقب لتتقدّم بعدها عبر سلسلة حفظ السجلّات.

غير أنه ما من آلية شاملة لتيسير طلبات تعقب الأسلحة أثناء النزاعات. فعندما تطلب منظمات أو مجموعات معينة، مثل لجان العقوبات التابعة للأمم المتحدة، معلومات حول عمليات نقل الأسلحة إلى مناطق النزاع، تحاول عادة توجيه طلبات مخصصة إلى الحكومات الوطنية ووكالات التصدير والمصنعين وغيرها من الجهات. فتكون النتائج مختلطة. عدم التعاون من قبل المصنعين والدول هو القاعدة في الوقت الراهن وليس الاستثناء. خلال الفترة بين العامين ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، على سبيل المثال، لم تستجب الدول إلاّ لحوالي ٣٠ في المائة من طلبات التعقب التي وجهتها لجان العقوبات التابعة للأمم المتحدة.[٨١]

لقد عزّز الإنتربول مؤخراً بنيته التحتية لتعقب الأسلحة

قد تزداد فرصة نجاح عملية تعقب الأسلحة أثناء النزاعات في حال تعاونت الدول الكبرى المنتجة أو المصدرة للسلاح بشكل وثيق أكثر مع المحققين المحليين أو الإقليميين أو المفوضين من قبل الأمم المتحدة. يمكن إدراج تعزيز التعاون ضمن اتفاقيات إنفاذ القوانين القائمة على الصعيدين الإقليمي أو الدولي.[٩١] من بين أمور أخرى، يمكن لهذه الاتفاقيات تحديد طرائق الوصول إلى المعلومات الحساسة واستخدامها.[٢٠]

على الصعيد الدولي، تسهّل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) التعاون بين قوات الشرطة الوطنية، بما في ذلك من أجل تعقب الأسلحة، من خلال نظامها ٧/I-٢٤ العالمي للاتصالات. وابتداءً من نهاية العام ٢٠٠٨، ٥١٤ وكالة ومنظمة باتت قادرة على الوصول إلى شبكة ٧/I-٢٤,[٢١] من بين هذه المنظمات، المكاتب المركزية الوطنية التي تقوم بمقام نقاط اتصال مكلّفة من قبل الإنتربول في ١٨٦ بلداً من البلدان الأعضاء، إلى جانب هيئات أخرى مسؤولة عن إنفاذ القوانين ومكاتب جمركية ومنظمات دولية مخوّلة استخدام هذه الشبكة بموجب إذن خاص. غالباً ما يحيل الموظفون المسؤولون عن إنفاذ القوانين طلب التعقب إلى المكتب المركزي الوطني التابع للإنتربول. يرسل هذا الأخير، من خلال استخدام نظام ٧/I-٢٤، الطلب إلى المكتب المركزي الوطني في البلد الذي تمّ العرّف عليه كالبلد المصنّع أو المستورد الأحدث للسلاح. ثم يحيل هذا المكتب بدوره طلب التعقب إلى الهيئات التي تحتفظ بالسجلات ضمن البلد، مثل المصنّعين أو السلطات المسؤولة عن التصدير.

لقد عزّز الإنتربول مؤخراً بنيته التحتية لتعقب الأسلحة. ففي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، أطلقت شبكة ٧/I-٢٤ نموذجاً جديداً لتعقب الأسلحة النارية يوحّد عملية التعقب للبلدان الأعضاء ويعزز قدرة المنظمة على تحليل البيانات الناتجة عن تعقب الأسلحة النارية. كما يتضمن هذا النموذج رابطاً يصله بالجدول المرجعي للأسلحة النارية، وهو مكوّن آخر من مكونات شبكة ٧/I-٢٤. لقد تمّ تطوير الجدول المرجعي للأسلحة النارية بالتعاون مع الشرطة الملكية الكندية من أجل التصدّي لمشكلة النقص في مهارات تحديد الأسلحة النارية. يزوّد هذا الجدول المستخدمين بأكثر من ٢٥٠,٠٠٠ سلاح ناري مرجعي و٥٧,٠٠٠ صورة رقمية عالية الجودة لهذه الأسلحة من أجل مساعدة المستخدمين على التعرّف بشكل صحيح إلى السلاح موضوع البحث.

يمكن لهيئات الأمم المتحدة مثل وحدات الشرطة المدنية ضمن عمليات حفظ السلام ولجان العقوبات الوصول أيضاً إلى أنظمة الإنتربول في سياق تعقب الأسلحة أثناء النزاعات. ثمّة اتفاقية تعاون مبرمة بين الأمم المتحدة والإنتربول في تموز/يوليو ١٩٩٧ تؤمّن الإطار القانوني اللازم لهذا التعاون (الإنتربول والأمم المتحدة، ١٩٩٧). لقد تم السماح لكل من بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وبعثة الأمم المتحدة في ليبريا بالوصول إلى شبكة الاتصالات وقاعدة البيانات الخاصة بالإنتربول، بما في ذلك كافة الجوانب التي تيسّر تبادل المعلومات من أجل تعقب الأسلحة (الإنتربول والأمم المتحدة، ٢٠٠٢؛ الإنتربول، ٢٠٠٥).[٢٢]

جمع الأسلحة: حفظ السجلات في مرحلة ما بعد النزاع

لقد بيّن هذا الفصل أن الأشخاص يقررون تعقّب الأسلحة المستخدمة في النزاعات لأنهم يلاحظون أمراً يستحق إجراء المزيد من التحقيقات. وذلك يستلزم التيقّظ، غير أن ثمة حالات أخرى يكون فيها جمع المعلومات المتصلة بالتعقب أكثر سلبية.

من الأمثلة على هذه الأنشطة مبادرات جمع الأسلحة. فمن خلال تسجيل تفاصيل كافة الأسلحة التي تمّ جمعها، تؤمّن هذه المبادرات مجموعة قيمة من معلومات التعقب، حتى في حال عدم وجود خبراء في مجال التعرّف على الأسلحة. فإذا تمّ تسجيل الأسلحة بالقدر الكافي من التفاصيل، سيتمكن الخبير من التعرّف إلى أي اتجاهات في أنواع وأعداد الأسلحة المذكورة. يمكن لاستعراض يقوم به أحد الخبراء لمجموعة من الأسلحة (قد تصل إلى عشرات الآلاف) أن يكشف عن وجود كمية كبيرة من الأسلحة التي تأتي من مصنع واحد أو عدة أسلحة ذات أرقام تسلسلية متعاقبة – وهي من المؤشرات القوية لوجود شحنة واحدة من الأسلحة والتي قد تكون غير مشروعة.

لم يتمّ تصميم برامج جمع الأسلحة في مرحلة ما بعد النزاع مع أخذ عملية تعقب الأسلحة بعين الاعتبار، غير أنه يجدر بها تسجيل الأسلحة بالقدر الكافي من التفاصيل بما يسمح بتعقبها. الهدف من تسجيل الأسلحة التي تم جمعها هو التحقق من أنه قد تمّ التخلّص من كل سلاح بشكل صحيح، سواء من خلال تدميره أو وقف استخدامه العسكري أو نقله إلى مستخدمين شرعيين، مثل قوى الأمن. يستلزم هذا التحقق تحديد كل سلاح وتمييزه عن غيره من الأسلحة، ممّا يعني تسجيل المعلومات نفسها المطلوبة في عملية تعقب الأسلحة: الطراز والجهة المصنّعة والرقم التسلسلي و(عند الاقتضاء) سمة الاستيراد.

مربع ٣–٤ عملية التحقق

يقوم التحقق على رصد الأسلحة التي تمّ تخزينها بصورة مؤقتة، في انتظار التخلّص منها. وهو مصمم لضمان التخلّص من الأسلحة بالطريقة الصحيحة وعدم سرقتها أو ضياعها أو انحرافها إلى الأسواق غير المشروعة في غضون ذلك. التحقق شبيه بعمليات المحاسبة المستخدمة من جانب الدول التي تمتلك أنظمة فعالة لإدارة المخزون من أجل رصد مخزونها (بيفان، ٢٠٠٨–أ).

يستلزم التحقق تجميع السجلّات التي تحدّد كل سلاح وتميّزه عن غيره، ممّا يعني وجوب تسجيل الأسلحة على أساس رقمها التسلسلي. كما يُفضّل تسجيل النوع المحدّد للسلاح (الطراز والجهة المصنّعة) وذلك لسببين عمليين. أولاً، يمكن استخدام قائمة جمع الأسلحة كأساس لعمليات جرد وطنية أكثر ديمومة للمخزون، خاصة عند انتقال الأسلحة في فترة ما بعد النزاع إلى مخزون قوى الأمن ضمن بلد معيّن (SEESAC، ٢٠٠٦). في هذه الحالات، يكتسب تسجيل الأنواع أهمية إضافية إذ أن القوات الأمنية تحتاج إلى معلومات نوعية حول الأسلحة الموضوعة في تصرّفها. ثانياً، ومن منظور مبادرات جمع الأسلحة، يؤدي تبيان أنواع الأسلحة إلى تعزيز فرص تشخيص الخروقات الأمنية.

لا يُفضل تسجيل الأسلحة بشكل مفصّل فقط لأسباب تتعلّق بتحليل الاتجاهات السائدة في توزيعها؛ وإنما قد يساعد أيضاً على اجتناب دخول هذه الأسلحة أو عودتها إلى الأسواق غير المشروعة.

لذا، فمعظم مبادرات جمع الأسلحة تحاول تسجيل هذه المعلومات. في حال تسجيل المعلومات بشكل دقيق، يمكن استخدامها لغايات مختلفة، منها:

١. تحديد أي عمليات نقل غير مشروعة للأسلحة قد تكون أدت إلى تزويد أطراف متنازعة بالسلاح (بما ينتهك ربما حظر الأمم المتحدة لتوريد الأسلحة)؛
٢. إنشاء خط أساس لأنواع الأسلحة الحالية وبالتالي تيسير عملية التعرّف على أي تدفقات مستقبلية لأسلحة جديدة من شأنها السماح للمخربين بتهديد السلام والأمن وعملية بناء السلام؛
٣. تقييم عمر وجودة الأسلحة التي يتم جمعها من أجل تحديد ما إذا كانت المبادرات قد نجحت في الحد من عدد الأسلحة المتداولة – وليس فقط نزع الطرازات القديمة وغير المرغوبة؛
٤. رصد أي فقدان ممكن للأسلحة والذخيرة من قوات حفظ السلام وتيسير استعادة الأسلحة التي فقدت أو سرقت؛ و
٥. التحقق من عملية تدمير والتخلص من الأسلحة التي تم جمعها خلال مبادرات تخفيض الأسلحة، مثل برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وضبط الأسلحة والعفو عن حمل السلاح (يُرجى مراجعة مربع ٤–٣).

خلال الفترة الممتدة بين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٨، أدت المبادرات التي قامت بها الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى إلى جمع حوالي ٣٣٠،٠٠٠ قطعة سلاح وتسجيل معظمها.[٣٢] يمكن لهذه السجلّات دعم الجهود الرامية إلى فهم الإتجار غير المشروع بالأسلحة ورصد التقدّم المحرز في البلدان الناهضة من النزاعات – بما في ذلك فعالية مبادرات تخفيض الأسلحة.

العملية

إن تجميع سجلّات الأسلحة التي تمّ جمعها هو عملية سهلة غير أنه يستلزم من الشخص المسؤول عن التسجيل لحظ كافة المعلومات اللازمة لتحديد كل سلاح – الطراز والجهة المصنّعة والرقم التسلسلي. تخفق العديد من مبادرات تسجيل الأسلحة في القيام بذلك.

الجدول ٣–٦ مقطع من قائمة تضم ٣٤٨ قطعة سلاح تمّ جمعها من قبل الجيش البوروندي، ٢٠٠٥–٠٧

السلسلة	النوع	الرقم
#٧	K.V. عادي	٣٨.٩٧٠٩
#٨	K.V. عادي	٦٧٣٧
#٩	K.V. عادي	١٧–٠٦٣٥

المصدر: بوروندي (٢٠٠٧)

الجدول ٣–٧ أعداد الأسلحة التي يمكن تعقبها المدرجة ضمن سجلّات تمّ تجميعها من قبل وكالات الأمم المتحدة

البرنامج	الوكالة المنفذة	عدد الأسلحة التي تمّ تسجيلها*	عدد الأسلحة التي يمكن تعقبها**	النسبة المئوية للأسلحة التي يمكن تعقبها
جمهورية الكونغو (٢٠٠٦)	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	١.٣٠٨	لا شيء	لا شيء
ليبريا (٢٠٠٤)	بعثة الأمم المتحدة إلى ليبريا	٢١.٦٣٠	٥.٤٩٠	٢٥.٤
كوسوفو (٢٠٠٠ – ٠٢)	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دائرة شرطة كوسوفو	٤.٨٦٧	١.٤٥٥	٢٩.٩
المجموع/المعدّل		**٢٧.٨٠٥**	**٦.٩٤٥**	**٢٥.٠**

*** تستثني هذه الأرقام بنود الذخيرة والملحقات الإضافية**

**** عدد الأسلحة التي تمّ تسجيلها بالقدر الكافي من التفصيل للقيام بطلب تعقب (من دون ضمان نجاح هذا التعقب) – بما في ذلك الطراز (و، أو استطراداً، الجهة المصنّعة) والرقم التسلسلي. تبد الأعداد كبيرة لأنها تشتمل على بعض السجلّات ذات أرقام تسلسلية متعددة ومتعاقبة لكن من دون تحديد للطراز – مع افتراض إمكانية التعرّف إلى الجهة المصنّعة للسلاح في حال القيام بأبحاث موسّعة.**

المصدر: جمهورية الكونغو: مراسلات إلكترونية مع هيرفي غونسولين، كبير المستشارين التقنيين في Armes Légères et Violence Armée، **برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بوروندي – مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨؛ ليبريا: بعثة الأمم المتحدة في ليبريا (٢٠٠٥)؛ كوسوفو: مؤشرات الأداء الرئيسية (٢٠٠٢)**

ومن الأمثلة على ذلك عملية جمع الأسلحة التي قام بها الجيش البوروندي والتي أدّت إلى جمع ٣٤٨ قطعة سلاح من مجموعات المتمرّدين السابقين في مواقع مختلفة خلال الفترة الممتدة بين ٢٠٠٥ و٢٠٠٧. من بين هذه الأسلحة الـ٣٤٨ المسجّلة، لم يتم تحديد الطراز والجهة المصنعة والرقم التسلسلي إلاّ لـ٤٠ قطعة.[٤٢] فمعظم الأسلحة قد تمّ تسجيلها على أنها من طراز " K.V.عادي ،"أو كبنادق كلاشنكوف عادية) يُرجى مراجعة الجدول ٦–٣(.الم يتم توثيق الأرقام التسلسلية بشكل كامل ،وحتى في حالة الرقم التسلسلي الكامل ،لا يمكن تحديد مكان الصنع بسبب غياب التسجيل الدقيق لاسم الطراز وسمات المصنع.

لا يبدو مثال بوروندي كحالة استثنائية .فالجدول ٧–٣ يعرض النتائج المفصّلة لاستعراض تناول حوالي٢٨،٠٠٠ قطعة سلاح قامت بتصنيفها وكالات تابعة للأمم المتحدة أثناء ثلاث مبادرات لجمع الأسلحة .يظهر هذا الجدول أن ٧٥ في المائة من الأسلحة الـ٢٨،٠٠٠ لم يتمّ تسجيلها بالدقة الكافية للسماح بتعقبها. لا يمكن استخدام معظم السجلات (أي حوالي٥٠ في المائة) لتحليل أنواع ومصادر الأسلحة المتداولة على نطاق أوسع نظراً إلى أنها لا تحدد طراز السلاح بدقة كافية.

لقد تمّ تجميع هذه الأرقام انطلاقاً من عينة صغيرة نسبياً، غير أنها تشير إلى وجود شوائب خطيرة في النهج المعتمدة حالياً في تسجيل الأسلحة. فإذا ما اعتبرنا أنها تمثّل معظم مبادرات جمع الأسلحة، قد نستنتج أن حوالي نصف الأسلحة التي تمّ تسجيلها في مبادرات جمع الأسلحة في فترة ما بعد النزاعات (أي أكثر من ١٦٠،٠٠٠ قطعة) غير قابلة للتحديد من خلال طرازها (ناهيك عن رقمها التسلسلي)، ولا يمكن بالتالي تحديد بلاد المصدر.

قد تساعد هذه الشوائب على تفسير عدم تمكّن مشروع مسح الأسلحة الصغيرة من العثور على الأدلّة التي قد تشير إلى أن أياً من لوائح تسجيل الأسلحة التي تمّ جميعها في معرض ٤٥ برنامجاً لجمع السلاح ونزعه والتسريح وإعادة الإدماج التي تمّت بين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٨ قد خضعت لتحليل شامل. أكثر التحليلات تفصيلاً كانت عبارة عن تصنيف لأعداد نسبية من أنواع الأسلحة العامة (أي مسدسات أو رشاشات) ضمن تقارير موجزة. غير أن عمليات التصنيف البسيطة هذه لم تكن دقيقة في العديد من الحالات بسبب سوء تصنيف الأسلحة خلال عملية التسجيل.

تحسين النهج المتبع من قبل الأمم المتحدة في تسجيل الأسلحة

ما السبيل إلى معالجة هذه القضايا؟ لم تتوصّل البرامج الثلاثة المدرجة في الجدول ٧–٣ إلاّ إلى ٢٥ في المائة من الدقة، غير أنها قد حققت ذلك من دون خضوع موظفيها لأي تدريب على عملية تحديد الأسلحة. كما أن أنظمة التسجيل لم تكن مصممة لاستخلاص المعلومات اللازمة لأغراض تتصل بالتعقب. أمّا الجوانب الأكثر نجاحاً من هذه البرامج فتمنح بعض المعلومات القيمة حول كيفية سبل معالجة عدم الدقة في تسجيل الأسلحة في المستقبل.

جمهورية الكونغو.[٥٢] تمّت مبادرة جمع الأسلحة بقيادة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وأدت إلى استعادة ١.٣٠٨ قطعة سلاح خلال الفترة الممتدة بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ وآذار/مارس ٢٠٠٧.[٦٢] لقد اتسم نظام التسجيل بجودة التنظيم مع خانات إدخال محددة مسبقاً لإدراج النوع العام للسلاح، مثل fusil (بندقية) أو fusil mitrailleur (بندقية هجومية). أمّا الأرقام التسلسلية فقد تمّ تسجيلها ونسخها بشكل دقيق مع البادئة واللاحقة والأحرف الوسطية، بما في ذلك نسخ دقيق للأحرف السيريلية. لقد تمّ تصميم قاعدة البيانات بشكل يسمح بتفصيل الكميات النسبية من أنواع الأسلحة (مسدسات، بنادق، قنابل يدوية، الخ.) التي تمّ استردادها لأغراض تتعلق بإعداد تقارير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهي قد وفت بهذا الشرط. لسوء الحظ، فالمعلومات غير كافية لتعقب الأسلحة نظراً إلى أن نظام الإدخال المحدد مسبقاً لم يسمح بإدخال الطراز المحدد (وبالتالي الجهة المصنّعة) لكل من الأسلحة التي تمّ جمعها.

يمكن للخبير التعرّف إلى الأسلحة في حال تسجيل السمات بشكل كامل

ليبريا: لقد تمّ جمع هذه اللائحة برعاية بعثة الأمم المتحدة إلى ليبريا في الفترة الممتدة بين حزيران/يونيو وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. على الرغم من التفاوت في نوعية البيانات، فبعض الموظفين المسؤولين عن تحديد وتسجيل الأسلحة كانوا يتمتعون بخبرة كبيرة – فعمدوا في كثير من الأحيان إلى تحديد طراز السلاح بدقة كافية للتعرّف إلى الجهة المصنّعة. بعض موظفي التسجيل الآخرين لم يكونوا على القدر نفسه من الأهلية كما هو ظاهر. فعلى سبيل المثال، تمّ إدخال ٦.٨٣٩ قطعة سلاح على أنها فقط من طراز AK–٤٧ مع الرقم التسلسلي. من العوامل التي كانت في صالح البرنامج وجود ٢.٦٦٤ بندقية هجومية من طراز M٧٠AB٢ صنع شركة زاستافا و١.٩٢٨ بندقية هجومية صينية من النوع ٥٦، ١–٥٦ و٢–٥٦، تحمل كل منها رمزاً للطراز موسوماً بنص عادي. لقد سهّل ذلك على الموظفين المعنيين تحديد طراز السلاح وتسجيله.

كوسوفو: تمّ تجميع هذه اللائحة من قبل دائرة شرطة كوسوفو، بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، خلال الفترة الممتدة بين ٢٠٠٠ و٢٠٠٢. وهي تتضمن عدداً كبيراً نسبياً من خانات الإدخال، غير أن المدخلات الفردية تختلف من حيث الجودة، ممّا يشير إلى تفاوت في درجة خبرة الموظفين المشاركين في العملية. فقد تمّ تصنيف العديد من السجلات بشكل خاطئ (مثلاً إدراج البنادق الهجومية على أنها مسدسات)، كما أن رموز الطراز قد سجّلت بشكل متكرر بدلاً من الأرقام التسلسلية (غالباً من دون تضمّنها الرقم التسلسلي). بالإضافة إلى ذلك، تشتمل السجلات على ٨١٠ سلاح "غير محدد"، على الرغم من أن المعلومات التي تمّ إدخالها بشكل خاطئ تحت خانة "الرقم التسلسلي" تعرفها كأنواع اعتيادية. وكما في ليبريا، كان الحظ إلى جانب جامعي الأسلحة إذ أن العديد من الأسلحة كانت موسومة برمز الطراز، مثل الأسلحة المصنعة من قبل زاستافا (حوالي ٧٠٠ قطعة) وعدد من الطرازات العائدة إلى سوق الأسلحة المدنية (التي تحمل عادة وسماً واضحاً بالطراز والجهة المصنّعة.)

أبرز الاتجاهات التي تمّت ملاحظتها في البرامج الثلاثة هي زيادة احتمال تجميع السجلات الدقيقة عندما كانت الأسلحة موسومة بشكل واضح برمز الطراز، مثل البنادق الهجومية الصربية اليوغوسلافية Serbian/Yugoslavian M٧٠AB٢ أو تلك الصينية ٥٦ Chinese Type. في المقابل، قلّ احتمال التسجيل الدقيق للأسلحة التي لا تحمل رمز الطراز. ممّا يعني أن معظم موظفي التسجيل لم يتمكنوا من التعرّف إلى الأسلحة، وإنما كانوا يدوّنون ما كان مكتوباً عليها. لسوء الحظ، وبما أنهم اكتفوا بتسجيل ما رأوه مهماً وذا صلة، أغفلوا تسجيل العديد من السمات التعريفية المهمة أثناء عملية التسجيل. غالباً ما يشكّل هذا الخطأ ضربة قاضية لعملية تحديد الأسلحة، ولكن قد لا يحصل ذلك أحياناً. على الرغم من أن موظفي التسجيل قد أدرجوا العديد من الأسلحة على أنها أسلحة مجهولة، يمكن أحياناً استخدام المعلومات الإضافية (حتى ولو تمّ إدخالها في الخانات غير المناسبة، مثل في خانة الرقم التسلسلي) لتحديدها – كما هي الحال أثناء هذا الاستعراض (يُرجى مراجعة الجدول ٢–٣).

يمكن للخبير عادةً التعرّف إلى الأسلحة في حال تسجيل السمات ذات الصلة بشكل كامل، حتى لو لم يتمكن الشخص المسؤول عن التسجيل من القيام بتحديد حاسم. لسوء الحظ، فالعديد من أنظمة التسجيل القائمة تحدّ وتثني عن تسجيل السمات بشكل موسّع، كما هو واضح من برامج جمع الأسلحة الثلاثة المستعرضة أعلاه. كما أن زيادة عدد خانات إدخال البيانات (مثلاً، سبع خانات في حالة كوسوفو) قد أدت إلى زيادة احتمال تسجيل الموظفين لمعلومات مهمة – حتى في حال تمّ تسجيل هذه المعلومات تحت خانة خاطئة.

إذا ما أُخذت هذه الملاحظات ككلّ بعين الاعتبار، يمكن الاستخلاص بأن مشاكل التسجيل قد حدثت نتيجة لتلاقي عاملين: ضعف التدريب والنقص في تصميم أنظمة التسجيل. لم يتم تدريب الموظفين على تسجيل كل سمة ظاهرة على الأسلحة، فلم يكونوا واثقين من المعلومات التي يجدر بهم تسجيلها. وقد اقترن ذلك بأنظمة تسجيل لا تتسع للتسجيل الشامل للسمات، وإنما تفرض بعض القيود على الموظفين وترغمهم على اتخاذ القرارات بأنفسهم – التي كانت خاطئة في معظم الحالات – بشأن تحديد المعلومات ذات الصلة.

مربع ٣–٥ عمليات تسجيل الأسلحة التي تقوم بها الأمم المتحدة

تستلزم معايير الأمم المتحدة المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج من كافة برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج تجميع سجلّات على درجة كافية من الدقة لضمان تسجيل كلّ سلاح سبق تسجيله كسلاح مسلّم أيضاً كسلاح متلف (مركز موارد نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ٢٠٠٦، القسم ٤–١٠، ص. ٢٠). غير أن هذه المعايير لا تتضمن أي توجيهات بشأن كيفية تسجيل هذه المعلومات. فعوض ذلك، تحيل المعايير المستخدم إلى وثيقة أخرى صادرة عن الأمم المتحدة بعنوان RMDS/G ٤.٢٠ (مركز تبادل المعلومات لشرق وجنوب شرق أوروبا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ٢٠٠٦، القسم ٢–٥، الفقرتان ب–ج).

تلحظ معايير الأمم المتحدة المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وجوب تضمّن بيانات السلاح "كميات وأنواع والأرقام التسلسلية ومصادر الأسلحة القانونية والمسلّمة" (الفقرة ج). لسوء الحظ، فالمصدر لا يشرح كيف يجدر بالموظفين تحديد "أنواع" الأسلحة، أو كيف يجدر بهم تحديد وتسجيل الرقم التسلسلي أو أي خصائص تعريفية أخرى. الخبرة الوحيدة التي يشترطها هي تدريب الموظفين على استخدام الكمبيوتر (الفقرة ب).

لا يقرّ أي من المرجعين (المعايير المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج و RDMS الجزئي المعايير الإقليمية لنزع السلاح) بحاجة الموظفين إلى تدريب خاص للتمكن من تسجيل الأسلحة بشكل دقيق. فهما يفترضان أن التسجيل الدقيق للمعلومات لا يستلزم سوى بنية تحتية فنية، مثل أنظمة محاسبة وأجهزة

كمبيوتر؛ غير أن نجاح أي نظام، كما هو معروف لدى أي خبير في إدارة البيانات، مهما كان جيداً وفعالاً، يظل مرهوناً بنوعية المعلومات التي يتمّ إدخالها.

كما أن النظر عن كثب إلى الأنظمة المعروضة يكشف أيضاً عن بعض الثغرات الأساسية. يحيل كل من مرجعي المعايير المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج و RDMS العاملين إلى قاعدة بيانات DREAM الخاصة بالأمم المتحدة – وهي نظام متكامل تمّ تصميمه لدعم عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وتسجيل الأسلحة. تتغاضى هذه الإحالة عن حاجة مستخدم النظام إلى خبرة أساسية في مجال الأسلحة. في الواقع تستلزم قاعدة البيانات DREAM من المستخدم إدخال معلومات مختلفة، مثل:

١. الجهة المصنّعة
٢. البلد
٣. النوع
٤. الطراز
٥. العيار
٦. طول السبطانة (الماسورة)
٧. المشغّل
٨. سعة المخزن

كما سبق وأشرنا أعلاه، تكثر الأسلحة التي لا تشتمل تدويناً لهذه المعلومات للسماح لموظف غير خبير بملء الخانات ٦–١ من دون محاولة استدلال أو تخمين المعلومات الصحيحة. كما أن الخانتين ٧ و٨ غير ضروريتين لأي نظام تسجيل ولا يُفهم سبب ورودهما في قاعدة البيانات.

لقد أصبحت عملية تسجيل الأسلحة، نظراً إلى فرضها بموجب المعايير المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، جزءاً رسمياً من برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج التي تقوم بها الأمم المتحدة. غير أن موظفي الأمم المتحدة لا يستطيعون الوفاء بهذا الشرط من دون توجيهات ملائمة. بناءً على هذه الملاحظات، تبدو الحاجة واضحة لإعادة النظر في نهج الأمم المتحدة القائمة في مجال تسجيل الأسلحة.

تبدو الحاجة واضحة إلى إعادة تصميم أنظمة التسجيل بشكل يسمح لها باستيعاب المزيد من المعلومات الأكثر صلة. كما لا بد من تزويد الموظفين بالتوجيهات اللازمة بشأن أنواع المعلومات التي يجب تسجيلها. لا تحدّد معايير الأمم المتحدة المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج حالياً شروط التدريب الملائمة، كما أنها لا تؤمّن القاعدة الكافية لتطوير أنظمة التسجيل (يُرجى مراجعة مربع ٥–٣).

مراجعة النظام

ما من نظام لا يخطئ. لن يتمكن الأشخاص الذين يجمعون الأسلحة أبداً من حفظ سجلّات دقيقة لكل سلاح يقعون عليه. يتمثّل التحدي بتخطّي مستوى دقة سجلات الأسلحة البالغ ٢٥ في المائة. فذلك قد يساعد على فهم الإتجار غير المشروع ويساهم في التحقق من أن الأسلحة قد تمّ التخلّص منها بالشكل الصحيح.

تحقيقاً لهذه الغاية، لا بدّ من إعادة تصميم أنظمة التسجيل وتوفير التدريب المناسب من أجل تحسين هذه

الأنظمة. ولكن من المهم أيضاً الإقرار بأهمية سجلّات جمع الأسلحة كأدلّة قيمة؛ ولضمان الاستفادة من هذه الأدلّة، لا بد من أن يتولّى خبير ما تقييم مدى صحتها وتحديد الاتجاهات البارزة في عملية توزيع الأسلحة.

إعادة تصميم النظام: لا ضرورة لأنظمة التسجيل أن تكون مركّبة، ولكن لا بد من إعادة تصميمها من أجل منح الأولوية لأنواع مختلفة من المعلومات. فالعديد من خانات الإدخال – مثل العيار أو الجهة المصنّعة أو بلد المنشأ – غير واقعية لأنها تتطلب معلومات غير مكتوبة على السلاح. يمكن الاستعاضة عنها بخانات تستوعب معلومات قابلة للملاحظة – مثل السمات أو الرموز أو التصاميم – والتي لا تستلزم أي خبرة أساسية في مجال التسجيل. قد يساعد وجود صورة لكل من سمات السلاح على التحقق ممّا إذا كان قد تم إدخال المعلومات بصورة دقيقة وتأكيد الطراز الذي تمّ تحديده. تستند العديد من مبادرات جمع السلاح السابقة إلى أنظمة جداول البيانات، مثل مايكروسوفت إكسل، نظراً إلى ملاءمتها لمهمة تسجيل كافة المعلومات اللازمة إلى جانب كونها سهلة التعديل. يمكن تكييف قواعد البيانات المخصصة، مثل نظام الأمم المتحدة DREAM، ليشمل خانات جديدة سهلة الاستخدام نسبياً (بما في ذلك صور فوتوغرافية). وقد تمّ إرفاق نموذج لنظام تسجيل تم تصميمه من أجل تيسير عملية تسجيل السمات المركبة بهذا الفصل.

التدريب الأساسي: إن احتواء بعض السجلّات الموجودة على ٢٥ في المائة من المعلومات التي يمكن تعقبها يدلّ على أن تمكين الموظفين من تحديد السمات المهمة وذات الصلة شبه كاف لحثّهم على تسجيلها. غير أنهم بحاجة إلى التدريب من أجل تسجيل كافة السمات (بغضّ النظر عن قدرتهم على فهمها) للمساعدة على تحديد طراز السلاح، بالإضافة إلى تسجيل الأرقام التسلسلية بشكل دقيق (مع البادئة واللاحقة والأحرف الوسطية). لا يحتاج الموظفون المسؤولون عن جمع الأسلحة إلاّ إلى معرفة المكان الذي يجدر بهم البحث عن المعلومات فيه – الأمر الذي يمكن أن يتمّ في غضون ساعات قليلة.

تحليل الخبراء: عدد قليل نسبياً من الأشخاص يتمتعون بالخبرة اللازمة من أجل تحليل لوائح جمع الأسلحة. فهذه المهمة تتطلب إلماماً بالأسلحة وسبل التعرّف إليها (السمات والتصميم)، إلى جانب الخبرة في مجال الاتجاهات العامة في التوزيع العالمي للأسلحة. ومن الواضح أن الطلب على مثل هذه الخبرة متقطع نظراً إلى قلة عدد مبادرات جمع الأسلحة التي تكون جارية في الوقت نفسه. غير أن الخبرة تبقى ضرورية إذا ما أرادت الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى المشاركة في جمع الأسلحة تعزيز قيمة عملية تسجيل الأسلحة.

الجدول ٣–٨ تحسين سجلّات الأسلحة الخاصة بالأمم المتحدة: التكاليف المتوقعة (الدولار الأميركي)

الأسلحة المسجّلة	فرق جمع الأسلحة[أ]	تحليل الخبراء (٥٠٠ سلاح في اليوم)		مواد الدعم[ب]	التدريب		التكاليف الإجمالية		التكلفة للسلاح الواحد	
		الأدنى	الأعلى		الأدنى[ج]	الأعلى[د]	الأدنى	الأعلى	الأدنى	الأعلى
١.٠٠٠	١	١.٢٠٠	١.٦٠٠	١٢٠	١.٣٢٠	٣.٣٦٠	٢.٦٤٠	٥.٠٨٠	٢.٦٤	٥.٠٨
١٠.٠٠٠	٢	١٢.٠٠٠	١٦.٠٠٠	٢٠٠	٢.٢٠٠	٥.٦٠٠	١٤.٤٠٠	٢١.٨٠٠	١.٤٤	٢.١٨
١٠٠.٠٠٠	٢٠	١٢٠.٠٠٠	١٦٠.٠٠٠	٢.٠٠٠	٢٢.٠٠٠	٥٦.٠٠٠	١٤٤.٠٠٠	٢١٨.٠٠٠	١.٤٤	٢.١٨
متوسط التكلفة للسلاح الواحد									**١.٨٤**	**٣.١٥**

ملاحظة: تُعزز سرعة تحليل الخبراء (أي عدد الأسلحة التي يتمّ تحليلها في اليوم الواحد) إلى حد كبير في حال تحسين جودة السجلات.

[أ] غالباً ما تتضمن البرامج الكبرى فرق جمع تتمركز في مناطق مختلفة. يُفترض بتكاليف التدريب أن تكون متطابقة لكل فريق (المقدّر عدده بـ٤ أشخاص). يتمّ تخصيص سجل أسلحة عشوائي بـ٥.٠٠٠ لكل فريق.

[ب] يشمل هذا الرقم كافة تكاليف طبع (٥٠.٠٠٠ د.أ.) دليل جيب لتسجيل الأسلحة مستعرَض من الأقران، مع تجزئة هذه التكلفة إلى كلفة الدليل الواحد (٢٥ د.أ.)، وإصدار أربع نسخ لكل فريق.

[ج] موازنة يوم التدريب الواحد (ثماني ساعات)، بما في ذلك تكاليف رحلات السفر القصيرة للمدرب وإقامته، بالإضافة إلى بدل الأتعاب بحسب معدلات بدل أتعاب الخبراء المستشارين.

[د] موازنة يوم التدريب الواحد (ثماني ساعات)، بما في ذلك تكاليف رحلات السفر الطويلة للمدرب وإقامته، بالإضافة إلى بدل الأتعاب بحسب معدلات بدل أتعاب الخبراء المستشارين.

يستعرض الجدول ٨–٣ تقديراً لتكلفة تطوير أنظمة التسجيل والتدريب وتحليل الخبراء من أجل تعزيز عمليات جمع الأسلحة القائمة. ويشير الجدول إلى أن تكلفة تحسين عملية تسجيل الأسلحة تتراوح بين ٥ دولارات للسلاح الواحد في حالة البرامج الصغرى وصولاً إلى ١.٥ دولار للسلاح الواحد في حالة المبادرات الكبرى – وهو نطاق يعكس وفورات الحجم.

تشكّل إعادة تصميم نظام والتدريب الأساسي وتحليل الخبراء استثمارات صغيرة نسبياً بالمقارنة مع النفقات الدولية الإجمالية على عمليات جمع الأسلحة وبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. فاستعراض عمليات التسجيل الأربع التي قامت بها الأمم المتحدة والواردة في الجدول ٩–٣ يشير إلى بلوغ النفقات القائمة بين ٢ و٦ دولارات للسلاح الواحد. تشمل هذه النفقات (التي يصعب تصنيفها وعزلها عن معظم تكاليف البرنامج) تكاليف توكيل شخص بمهمة مراقبة وتسجيل سمات السلاح إلى جانب تكاليف حفظ قاعدة بيانات لتسجيل الأسلحة.

على الرغم من أن التكاليف الإضافية لتحسين النظام المدرجة في الجدول ٨–٣ قد تؤدي ربما إلى مضاعفة نفقات التسجيل الحالية، لا بد من التنبّه إلى أن هذه التحسينات الحيوية لن تشمل سوى جزء صغير من ميزانية نزع السلاح. على سبيل المثال، تؤدي زيادة وسطية بقيمة ٤–٣ دولارات للسلاح الواحد، في حال تطبيقها على ٣٣٠،٠٠٠ قطعة سلاح تم جمعها بين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٨، إلى مجموع قدره ١.٣ مليون دولار أميركي[٧٢] – وهي زيادة قليلة نسبياً (٠،٠٦ في المائة) تُضاف إلى مبلغ ٢.٣ مليار دولار الذي أُنفق على برامج جمع السلاح ونزعه والتسريح وإعادة الإدماج التي تمّت في تلك الفترة.

أمّا الحجّة التي تبرّر أهمية تسجيل الأسلحة التي يتمّ جمعها وتحليلها بشكل كامل، فيمكن تلخيصه ببساطة على النحو التالي:

إذا كانت مبادرات جمع الأسلحة ترمي إلى الحد من تأثير الأسلحة غير المشروعة المتداولة، ألن يكون من المفيد أن نعرف – من خلال تحليل شامل لعمر الأسلحة التي تمّ جمعها وأنواعها – ما إذا كان هنالك أسلحة جديدة (أو من نوع جديد) تتدفق إلى المناطق المضطربة وتقوّض تلك المبادرات؟

من شأن زيادة طفيفة في النفقات خلال برامج جمع الأسلحة وتدميرها أن تعزز قدرة المجتمع الدولي على رصد وتعقب الأسلحة إلى حد كبير. ويمكن لإجراء من هذا النوع أن يشكل خطوة مهمة في الجهود المبذولة للحد من الانتشار غير المشروع للأسلحة.

الجدول ٣–٩ تكاليف سجلّات الأسلحة الخاصة بالأمم المتحدة

البرنامج القطري	الوكالة الرئيسية	عدد الأسلحة التي تمّ جمعها	تكلفة تجميع سجلات الأسلحة (بالدولار الأميركي)	تكلفة تجميع السجلّات للسلاح الواحد (بالدولار الأميركي)
البوسنة والهرسك	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٣٣٢	٢.١٢٨	٦
جمهورية الكونغو	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	١.٣٠٨	٧.١٣٧	٥
كرواتيا*	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	١٦.٠٠٠	٣١.٥٣٥	٢
نيبال	بعثة الأمم المتحدة في نيبال	٣.٤٧٥	٨.٣٠٣	٢
المجموع/المعدّل		**٢١.١١٥**	**٤٩.١٠٣**	**٤**

*** التكلفة محسوبة لمدة سبعة أشهر (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ – حزيران/يونيو ٢٠٠٨).**

ملاحظة: يتحمّل الشركاء التنفيذيون بعض تكاليف مبادرات جمع الأسلحة التي تقوم بها الأمم المتحدة. على سبيل المثال، غالباً ما تقوم قوات الشرطة أو الأمن المحلية بجمع الأسلحة وتسجيلها. قد يتلقى الشركاء المحليون أجوراً يومية محدودة فقط للمتطوعين

والمتدرّبين (وزارة الشؤون الداخلية الكرواتية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠٠٧، ص. ٧). هذه التكاليف مشمولة ضمن الجدول أعلاه.

المصادر: البوسنة والهرسك: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (٢٠٠٧)؛ مراسلات مع آمنة بربيك، كبيرة المستشارين التقنيين في مراقبة الأسلحة الصغيرة

في البوسنة والهرسك، برنامج الرقابة على الأسلحة الصغيرة التابع للاتحاد الأوروبي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في البوسنة والهرسك، ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨؛ جمهورية الكونغو: مراسلات مع هيرفي غونسولين، كبير المستشارين التقنيين في الأسلحة الخفيفة والعنف المسلّح

، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بوروندي – مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨؛ كرواتيا: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (٢٠٠٨)؛ مراسلات مع ليو ليزاك، مساعد مشروع ضبط الأسلحة والأمن

، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في البوسنة والهرسك، ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨؛ نيبال: مراسلات مع إنغمار هيرمانسون، بعثة الأمم المتحد في نيبال، ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨.

الخلاصة

لقد ازداد مؤخراً اهتمام المجتمع الدولي بعملية تعقب الأسلحة أثناء النزاعات. لكن، وعلى الرغم من إنفاق أكثر من مليارَي دولار أميركي على مبادرات نزع السلاح من المجتمعات الخارجة من نزاع، لا يزال المجتمع الدولي يولي اهتماماً ضئيلاً لفهم كيفية وصول الأسلحة التي تستخدم في النزاعات المسلحة إلى مناطق النزاع بالدرجة الأولى وإمكانية استمرار وصولها في المستقبل.

يتيح رصد الأسلحة وتسجيلها وتعقبها للمجتمع الدولي فرصة حيوية للتوصل إلى فهم أفضل للإتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. غير أن المنظمات اليوم، بما في ذلك الأمم المتحدة، لا تخصص ما يكفي من الموارد لهذه الأنشطة.

يمكن للأسلحة أن تكون بمثابة أدلة. ففي ظلّ أي نزاع دائر، يمكن للأسلحة التي تتكاثر أن توفر المعلومات المادية الأساسية اللازمة لإطلاق عملية تعقب، وفي نهاية المطاف، لتحديد الأطراف المتورطة في تجارة الأسلحة غير المشروعة وإلقاء القبض عليها. لكن للاستفادة من هذه الإمكانيات، لا بد للمنظمات المعنيّة من تحديد وتسجيل الأسلحة بصورة شاملة والشروع بعد ذلك بعمليات تعقب للأسلحة. ثمّة عقبتان أساسيتان تقفان في وجه تحقيق هذا الهدف.

أولاً، لا تزال مهارات تحديد الأسلحة محصورة بعدد قليل من الأفراد. لا يمكن بسهولة نقل خبرة هؤلاء، ولكن يمكن الاستفادة منها لتحسين السبل المتبعة من قبل المنظمات الدولية – لا سيما تلك المعنية بعمليات جمع الأسلحة – من أجل تسجيل الأسلحة والتعرّف إليها. غير أن ذلك لم يحدث حتى الآن.

ثانياً، إن التعاون المطلوب لتعقب الأسلحة أثناء النزاعات – في ما بين الدول والمنظمات الدولية والكيانات التجارية – لا يزال حديثاً ومخصصاً. لا شك أن طلبات الحصول على المعلومات تعني طائفة واسعة من الجهات الفاعلة، غير أن المنظمات ذات الصلة لم تول الاهتمام الكافي بكيفية تنسيق عمليات تتبع الطلبات بشكل أفضل.

غير أنه بالإمكان تجاوز كلتا العقبتين. يبرهن هذا الفصل أن معظم الأشخاص، إذا ما تمّ تزويدهم بالحد الأدنى من الموارد والتدريب، قادرون على تسجيل الأسلحة بدرجة كافية من التفاصيل للسماح للخبراء بالتعرّف إليها وتمييزها عن غيرها من الأسلحة. وعند إنجاز هذه العملية، يمكن المضي قدماً بأي طلب تعقب وذلك بالاستناد إلى أدلة دامغة.

لا شك أن غياب التعاون الحالي في مجال طلبات تعقب الأسلحة يشكّل تحدياً أكبر. فالآليات القائمة، مثل تلك الخاصة بالإنتربول، توفّر الإمكانيات لكن من دون ضمان تحقيقها. وما يعوق إمكانيات التقدّم هذه هو حاجة المنظمات الدولية – والدول في نهاية المطاف – لإدراك قيمة تعقب الأسلحة أثناء النزاعات والتصرّف على أساس هذه القناعة.

المرفق ٣-١: نموذج لنظام تسجيل

لقد صمم هذا النظام حصرياً من أجل تسجيل المعلومات التي تسمح لأي خبير بالتعرّف إلى السلاح. يمكن للشخص المسؤول عن تسجيل المعلومات دعم عملية التحليل من خلال الإسهام برأيه (بشأن النوع والطراز)، غير أن تحديد السلاح يرتكز أولاً على السمات التي يمكن ملاحظتها على السلاح وخصائصه المادية. يتمّ دعم المعلومات المدخلة بواسطة صورة فوتوغرافية. لا يعتمد هذا النظام على خبرة الشخص الذي يتولى مهمة تسجيل المعلومات. في هذه الحالة، السلاح موضوع البحث عو عبارة عن بندقية هجومية روسية، من الطراز AKM، تمّ صنعها في إيزافسك في العام ١٩٧٤.

© جيمس بيفان، المتحف البريطاني للأسلحة والدروع ، المملكة المتحدة

نوع السلاح (إذا كان معروفاً):	كلاشنكوف			
طراز السلاح (إذا كان معروفاً):	؟			
طول السلاح الإجمالي:	٨٨	سم		
وصف مختصر (مقبض ثابت أو قابل للطي، حربة، مهداف، الخ.):	بندقية ذات مقبض ثابت			
لون الجزء الأساسي:	خشبي			
السمات/الرموز (المجموعة الرئيسية؛ كما هي ظاهرة، من اليسار إلى اليمين، أو من الأعلى إلى الأسفل، أو حول ختم الخرطوشة):		٨٥٩		
	سهم داخل مثلّث	١٩٧٤	٢٨٥٨٥٩	
أحرف روسية على الجهة الأخرى	٨٥٩	سمات/رموز (أخرى)		

لائحة بالمختصرات

DDR	نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج	ITI	الصك الدولي للتعقب) صك دولي يمكن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها
IDDRS	معايير الأمم المتحدة المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج	MANPADS	منظومات الدفاع الجوي المحمولة
IFRT	الجدول المرجعي للأسلحة النارية الخاص بالإنتربول	NCB	المكتب المركزي الوطني التابع للإنتربول
INTERPOL	المنظمة الدولية للشرطة الجنائية – الإنتربول	UNDP	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

الحواشي

١. لقد تمّ تعيين فريق الخبراء بموجب الفقرة ٢٥ من قرار مجلس الأمن ١٤٧٨ (٢٠٠٣) بشأن ليبريا.
٢. قرار مجلس الأمن ١٣٤٣ (مجلس الأمن، ٢٠٠١، الفقرة ٥).
٣. يُرجى مراجعة ماكدونالد (٢٠٠٨) للمحة شاملة عن شهادات المستخدم النهائي المزوّرة.
٤. للاطلاع على تحليل لأحكام الصك الدولي للتعقب، يُرجى مراجعة ماكدونالد (٢٠٠٦).
٥. يتمحور الصك الدولي للتعقب حول هذه الفرضية. يُرجى مراجعة الجمعية العامة للأمم المتحدة (٢٠٠٥–أ، الأقسام ثالثاً–خامساً).
٦. يُرجى مراجعة الجمعية العامة للأمم المتحدة (٢٠٠٨، المرفق، الفقرة ٣(ج)).
٧. بالإضافة إلى ذلك، يمكن لعمليات التعقب التي تعتمد حصرياً على سجلات الأرقام التسلسلية استرداد عدة أسلحة ذات أرقام تسلسلية واحدة على الرغم من اختلاف طرازها.
٨. لا تزال بعض المنظمات مثل المركز النرويجي لأبحاث الدفاع الدولية، ومركز كوفي أنان الدولي للتدريب على حفظ السلام في غانا، ومركز بيرسون لحفظ السلام في كندا بحاجة إلى إدراج تدريب على تحديد الأسلحة ضمن برامجها. يُرجى مراجعة (n.d.) NODEFIC، KAIPTC (n.d.) وPPC (n.d.).
٩. لقد تلقّى مشروع «مسح الأسلحة الصغيرة» طلبات تتصل بتعقب الأسلحة من مجموعات تابعة للأمم المتحدة تشمل كلاً من جمهورية الكونغو الديمقراطية وليبريا والسودان. كما طُلب منه أيضاً تحديد الأسلحة والذخائر من جانب المكاتب القطرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرامج متخصصة بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وعدد من برامج جمع أسلحة المدنيين.
١٠. يمكن الاطلاع على لائحة شاملة بكافة علامات إثبات نوع الكلاشنكوف في بيان سمات تحديد الأسلحة الخاص بمشروع «مسح الأسلحة الصغيرة» بعنوان "Kalashnikov–pattern Weapons: Identifying Marks" على الموقع:
http://weaponsid.smallarmssurvey.org/media/products/23/Kalashnikov_Marks.pdf?SASid=j2lfhiuu8frnbgrsg3une3f3m2
١١. ثمّة استثناءات في هذا الصدد، ولكنها نادرة. على سبيل المثال، يكن للسلاح أن يكون على درجة عالية من التخصص (أن يكون مثلاً مصنعاً بناءً على طلب محدد، مثل بندقية القنص المخصصة) بشكل يسمح للمصنّع بتحديد الجهة التي تمّ نقله إليها من دون مراجعة سجلّات الأرقام التسلسلية.
١٢. لقد شاهد المؤلف آلاف الأسلحة العسكرية التي كانت تستخدمها أطراف متنازعة مختلفة، ولم يجد سوى قلّة

من الأسلحة التي لم تكن موسومة برقم تسلسلي (وإن كان متلاشياً أو متضرراً). كما أن استعراض سجلات عمليات جمع آلاف الأسلحة (كما هو مبيّن في قسم لاحق من هذا الفصل) يشير أيضاً إلى عدم شيوع عملية إزالة الرقم التسلسلي عمداً في إطار النزاعات المسلّحة. يُحتمل أن يعود ذلك إلى أنه خلافاً لحالات الجرائم التي قد يخشى فيها مرتكبوها (خاصة التجار غير الشرعيين) من كشف أمرهم على يد موظفي إنفاذ القوانين، ما من شيء يدفع معظم المقاتلين على الاعتقاد بأن أسلحتهم ستخضع للتحريات والتحقيقات.

١٣. بما أن النظام الأساسي للأسلحة النارية لا يحدّد قيمة الغرامة، يُطبّق الحدّ الأقصى الافتراضي لكافة الجنايات في الولايات المتحدة، أي ٢٥٠,٠٠٠ دولار أميركي للأفراد (الولايات المتحدة، ٢٠٠٧، القسم ٣٥٧١ (b)(٣)).

١٤. لقد تمّ تغيير اسم الوكالة إلى «مكتب الكحول والتبغ والأسلحة النارية والمتفجرات» في العام ٢٠٠٣.

١٥. يُرجى مراجعة ماكدونالد (٢٠٠٨).

١٦. يُرجى مراجعة وود وبيليمان (١٩٩٩، ص. ١١٩).

١٧. يشير فريق الرصد إلى أنه قد «نجح في الحصول على الرقمين المسلسلين لاثنتين من قذائف سطح – جو من طراز SA–٧/SA–١٨» (مجلس الأمن، ٢٠٠٨، الفقرة ١٠٤).

١٨. لم تكن الطلبات عبارة عن أسئلة عامة حول الأسلحة مقدّمة إلى المصنعين أو السلطات الوطنية. فهي لم تتضمن إلاّ طلبات تعقب محددة تمّ الإبلاغ عنها ضمن تقارير لجان الأمم المتحدة الخاصة بالبلدان التالية: الصومال (٣ طلبات، ٣ ردود)؛ جمهورية الكونغو الديمقراطية (١٨ طلباً، ردّان)؛ ساحل العاج (طلب واحد، رد واحد)؛ والسودان (طلب واحد، رد واحد). يُرجى مراجعة مجلس الأمن (٢٠٠٧–ج، الفقرة ٧٨؛ ٢٠٠٧–د، الفقرات ٢٠–٢٢؛ ٢٠٠٧–ب، الفقرة ٢٧؛ ٢٠٠٨، الفقرتان ١٠٤–١٠٥).

١٩. الاتفاقيات الثنائية هي احتمال آخر غير أن الطبيعة عبر الوطنية للإتجار غير المشروع بالأسلحة تجعل من أطر التعاون المتعددة الأطراف أكثر إفادة إلى حد كبير.

٢٠. هذه القضية منظمة أيضاً بموجب الفقرة ١٥ من الصك الدولي للتعقب (الجمعية العامة للأمم المتحدة، ٢٠٠٥–أ؛ ٢٠٠٥–ب).

٢١. مراسلات مع أحد المسؤولين في الإنتربول، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

٢٢. لقد تمّ أيضاً عقد اتفاقيات وصول مع المحكمتين الجنائيتين الدوليتين من أجل رواندا ويوغوسلافيا، فضلاً عن المحكمة الخاصة لسيراليون. مراسلات مع أحد المسؤولين في الإنتربول، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

٢٣. استناداً إلى استعراض تناول ٤٥ مبادرة جمع سلاح (وبعضها مبادرات متعددة) في كل من أفغانستان وأنغولا والبوسنة والهرسك وبوروندي وكمبوديا وجمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد وكولومبيا وساحل العاج وكرواتيا وجيبوتي وجمهورية الكونغو الديمقراطية وإريتريا وغانا وغواتيمالا وغينيا–بيساو وهايتي وإندونيسيا (آتشيه) والعراق وكينيا وكوسوفو وليبريا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والجبل الأسود ونيبال ونيكاراغوا– هندوراس والنيجر وبابوا غينيا الجديدة الفلبين وجمهورية الكونغو ورواندا وصربيا والجبل الأسود وسيراليون وجزر سليمان والصومال والسودان وتيمور– ليشتي وأوغندا.

٢٤. وقد شملت ٣٣ بندقية هجومية صينية من النوع ٥٦ وا–٥٦ (المشار إليها بالبادئتين ٥٦ وا–٥٦ ضمن الرقم التسلسلي)؛ ٦ بنادق من طراز G٣ مصنّعة في المصنع الوطني لذخائر الأسلحة الخفيفة Fábrica Nacional de Munições de Armas Legeiras في البرتغال (المشار إليه بالبادئة FMP)؛ ورشاش واحد بلجيكي متعدد الأغراض من طراز MAG، مشار إليه بـFN.

٢٥. لقد تمّ تزويد اللائحة كاملة (مع حذف المعلومات الشخصية) من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بوروندي. مراسلات إلكترونية مع هيرفي غونسولين، كبير المستشارين التقنيين في الأسلحة الخفيفة والعنف المسلّح، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بوروندي – مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨.

٢٦. لقد تمّ استعراض الذخيرة بشكل منفصل (١,٥٠٢ قيد جماعي، أي ما يعادل ٦٢٨,٩٣٧ بنداً).

٢٧. هذا الرقم هو استقراء لمتوسط الكلفة للسلاح الواحد (٤ دولارات) كما هو وارد في الجدول ٣–٩ بالنسبة إلى الـ٣٣٠,٠٠٠ قطعة سلاح التي تمّ جمعها وتسجيلها في برامج الأمم المتحدة وغيرها من برامج جمع الأسلحة.

المراجع الأجنبية

Bevan, James. 2004. 'Big Issue, Big Problem? MANPADS.' In *Small Arms Survey, ed. Small Arms Survey 2004*: Rights at Risk. Oxford: Oxford University Press, pp. 77–97.

—. 2008a. 'Stockpile Management: Accounting.' In James Bevan, ed. C*onventional Ammunition in Surplus: A Reference Guide.* Geneva: Small Arms Survey, pp. 49–60.

—. 2008b. *Ammunition Tracing Kit: Protocols and Procedures for Recording Small-Calibre Ammunition.* Geneva: Small Arms Survey.

—. 2008c. 'Arsenals Adrift: Arms and Ammunition Diversion.' *In Small Arms Survey, ed. Small Arms Survey 2008*: Risk and Resilience. Cambridge: Cambridge University Press, pp. 42–75.

— and Pablo Dreyfus. 2008. 'Small Arms Ammunition Lot Marking.' In James Bevan, ed. *Conventional Ammunition in Surplus: A Reference Guide.* Geneva: Small Arms Survey. pp. 154-159.

Burundi. 2007. 'Comptage des armes.' Bujumbura: République du Burundi, Forces Armées, Etat-major général intègre. Deutsche Welle. 2008. 'Georgians Illegally Armed with German Weapons, Report Says.' 17 August. <http://www.dw-world.de/dw/article/0,,3571263,00.html?maca=en-kalenderblatt_topthema_englisch-347-rdf>

Dreyfus, Pablo. 2008. 'Conventional Ammunition Marking.' In James Bevan, ed. *Conventional Ammunition in Surplus: A Reference Guide.* Geneva: Small Arms Survey, pp. 31–42.

Glatz, Anne-Kathrin and Lora Lumpe. 2007. 'Probing the Grey Area: Irresponsible Small Arms Transfers.' In Small Arms Survey, ed. *Small Arms Survey 2007: Guns and the City.* Cambridge: Cambridge University Press, pp. 73–115.

INTERPOL. 2005. Resolution AG-2005-RES-06. 19–22 September. <http://www.interpol.int/Public/ICPO/GeneralAssembly/AGN74/resolutions/AGN74RES06.asp>

— and UN. 1997. Co-operation Agreement between the United Nations and the International Criminal Police Organization—Interpol. 8 July. <http://www.interpol.int/Public/ICPO/LegalMaterials/cooperation/agreements/UN1997.asp>

—. 2002. *Memorandum of Understanding between the International Criminal Police Organization (Interpol) and the United Nations Interim Administration Mission in Kosovo on Co-operation in Crime Prevention and Criminal Justice. 20 December.* <http://www.interpol.int/Public/ICPO/LegalMaterials/cooperation/agreements/UNMIK.asp>

KAIPTC (Kofi Annan International Peacekeeping Training Centre). n.d. <http://www.kaiptc.org>

KPIS (Kosovo Police Information Service). 2002. 'Database on Reported and Committed Crimes.' Pristina: KPIS.

Kucera, Joshua. 2007. 'Georgia Meets Resistance in the West.' *Jane's Defence Weekly.* Coulsdon: Jane's Information Group. 13 June.

Kullman, William. 2008. *The Value of Marking at Import.* Unpublished background paper. Geneva: Small Arms Survey.

McDonald, Glenn. 2006. 'Connecting the Dots: The International Tracing Instrument.' *In Small Arms Survey, ed. Small Arms Survey 2006: Unfinished Business*. Oxford: Oxford University Press, pp. 95–117.

—. 2008. 'Who's Buying? End-User Certification.' In Small Arms Survey, ed. *Small Arms Survey 2008: Risk and Resilience.* Cambridge: Cambridge University Press, pp. 155–81.

MUP (Ministry of Internal Affairs, Croatia) and UNDP. 2007. 'Operation: SALW Civilian Collection (2007).' Protocol for Execution. Zagreb: MUP and UNDP.

NODEFIC (Norwegian Defence International Centre). n.d. <http://www.mil.no/felles/fokiv/>.

OFR (US Office of the Federal Register). 2001. Federal Register. Vol. 66, No. 150. Washington, D.C.:

OFR, National Archives and Records Administration. 3 August. <http://frwebgate.access.gpo.gov/cgi-bin/getdoc.cgi?dbname=2001_register&docid=01-19418-filed.pdf>

OSCE (Organization for Security and Co-operation in Europe). 2003. *Handbook of Best Practices on Small Arms and Light Weapons*. Vienna: OSCE Forum for Security Co-operation. <http://www.osce.org/fsc/item_11_13550.html>

PPC (Pearson Peacekeeping Centre). n.d. <http://www.peaceoperations.org/>

SEESAC (South Eastern and Eastern Europe Clearinghouse for the Control of Small Arms and Light Weapons). 2006. 'RMDS/G 04.20: SALW Accounting.' 4th edition. Belgrade: SEESAC. <http://www.seesac.org/resources/RMDS%2004.20%20SALW%20Accounting%20(Edition%204).pdf>

UNDDR (UN Disarmament, Demobilization and Reintegration Resource Centre). 2006. *Integrated \ Disarmament, Demobilization and Reintegration Standards*. New York: UNDDR. <http://www.unddr.org/iddrs>

UNDP (UN Development Programme). 2007. 'UNDP Small Arms Control in BIH, SACBIH: Pilot Weapons Collection Project in the Municipalities of Novo Sarjevo and Istocna Ilidza.' Project Impact Report, PI/001. Sarajevo: UNDP. January.

—. 2008. 'Noteworthy Results from the Campaign "Less Weapons, Less Tragedies."' Zagreb: UNDP. 12 June.<http://www.undp.hr/show.jsp?shownewsrepcat=81912&page=81904&showsingle=95472>

UNGA (United Nations General Assembly). 2001. *Protocol against the Illicit Manufacturing of and Trafficking in Firearms, Their Parts and Components and Ammunition, Supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime* ('UN Firearms Protocol'). Adopted 31 May. Entered into force 3 July 2005. A/RES/55/255 of 8 June (annexe). <http://www.undcp.org/pdf/crime/a_res_55/255e.pdf>

—. 2005a. *International Instrument to Enable States to Identify and Trace, in a Timely and Reliable Manner, Illicit Small Arms and Light Weapons ('International Tracing Instrument')*. A/60/88 of 27 June (annexe). <http://www.un.org/events/smallarms2006/pdf/A.60.88%20(E).pdf>

—. 2005b. *International Instrument to Enable States to Identify and Trace, in a Timely and Reliable Manner, Illicit Small Arms and Light Weapons. Decision no. 60/519 of 8 December*. A/60/463, para. 95; A/60/PV.61, p. 41.

—. 2008. *Report of the Third Biennial Meeting of States to Consider the Implementation of the Programme of Action to Prevent, Combat and Eradicate the Illicit Trade in Small Arms and Light Weapons in All Its Aspects*. A/CONF.192/BMS/2008/3 of 20 August. <http://disarmament2.un.org/cab/bms3/1BMS3Pages/1thirdBMS.html>

UNMIL. 2005. 'Weapons Collection List (2004–05).' Monrovia: UNMIL, Joint Military Assessment Centre. May.

UNSC (United Nations Security Council). 2001. 'Resolution 1343 (2001).' S/RES/1343 (2001). 7 March. <http://daccessdds.un.org/doc/UNDOC/GEN/N01/276/08/PDF/N0127608.pdf?OpenElement>

—. 2002. 'Letter Dated 24 October 2002 from the Chairman of the Security Council Committee Established Pursuant to Resolution 1343 (2001) Concerning Liberia Addressed to the President of the Security Council.' S/2002/1115. 25 October. <http://daccessdds.un.org/doc/UNDOC/GEN/N02/626/79/IMG/N0262679.pdf?OpenElement>

—. 2003a. 'Letter Dated 24 April 2003 from the Chairman of the Security Council Committee Established Pursuant to Resolution 1343 (2001) Concerning Liberia Addressed to the President of the Security Council.' S/2003/498. 24 April. <http://www.un.org/Docs/sc/committees/Liberia2/LiberiaSelEng.htm>

—. 2003b. 'Letter Dated 28 October 2003 from the Chairman of the Security Council Committee Established Pursuant to Resolution 1343 (2001) Concerning Liberia Addressed to the President of the Security Council.' S/2003/937. 28 October. <http://daccessdds.un.org/doc/UNDOC/GEN/

N03/543/25/IMG/N0354325.pdf?OpenElement>
—. 2007b. 'Letter Dated 16 July 2007 from the Chairman of the Security Council Committee Established Pursuant to Resolution 1533 (2004) Concerning the Democratic Republic of the Congo Addressed to the President of the Security Council.' S/2007/423. 18 July. <http://daccessdds.un.org/doc/UNDOC/GEN/N07/384/59/PDF/N0738459.pdf?OpenElement>
—. 2007c. 'Letter Dated 2 October 2007 from the Chairman of the Security Council Committee Established Pursuant to Resolution 1591 (2005) Concerning the Sudan Addressed to the President of the Security Council.' S/2007/584. 3 October. <http://daccessdds.un.org/doc/UNDOC/GEN/N07/491/00/PDF/N0749100.pdf?OpenElement>
—. 2007d. 'Letter Dated 17 October 2007 from the Chairman of the Security Council Committee Established Pursuant to Resolution 1572 (2004) Concerning Côte d'Ivoire addressed to the President of the Security Council.' S/2007/611. 18 October. <http://daccessdds.un.org/doc/UNDOC/GEN/N07/551/12/PDF/N0755112.pdf?OpenElement>
—. 2008. 'Letter Dated 24 April 2008 from the Chairman of the Security Council Committee Established Pursuant to Resolution 751 (1992) Concerning Somalia Addressed to the President of the Security Council.' S/2008/274. 24 April. <http://daccessdds.un.org/doc/UNDOC/GEN/N08/290/68/PDF/N0829068.pdf?OpenElement>
US (United States). 2004. Firearms, Chapter 44 of the United States Code Title 18 – Crimes and Criminal Procedure, as amended in 2004. <http://uscode.house.gov/download/pls/18C44.txt>
—. 2007. United States Code. Title 18: Crimes and Criminal Procedures; Ch. 227: Sentences. <http://uscode.house.gov/download/pls/18C227.txt>
—. 2008. United States Code of Federal Regulations. Title 27: Alcohol, Tobacco and Firearms, sec. 478: Commerce in Firearms and Ammunition. Accessed 1 April 2008. <http://ecfr.gpoaccess.gov/cgi/t/text/text-idx?c=ecfr&tpl=/ecfrbrowse/Title27/27cfr478_main_02.tpl>
Wood, Brian and Johan Peleman. 1999. 'The Arms Fixers: Controlling the Brokers and Shipping Agents.' PRIO Report 3/99. Oslo: International Peace Research Institute, Oslo

شكر

المؤلف الرئيسي
جيمس بيفان

المساهمون
ويليام كولمان، ياسنا ازاريفيتش، غلين مادونالد